وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة عمار ثليجي الاغواط

كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم المالية و المحاسبة

إحلال وسائل الدفع المصرفية التقليدية بالإلكترونية

دراسة حالة الجزائر

مذكرة لنيل شهادة ماستر في علوم المالية والمحاسبة

تخصص: مالية وبنوك

من اعداد :

- جقيدل حاج عطاء الله
- سحنون علال

تحت اشراف :

أ.د العيد رزق الله

لجنة المناقشة		
رزق الله العيد	جامعة الاغواط	مشرفا
بورنان مصطفى	جامعة الاغواط	رئيسا
براهيم عبد الحفيظ	جامعة الاغواط	ممتحنا

السنة الجامعية 2023/2022

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين حمدا يليق بعظمة جلاله وله الشكر يكافئ نعمه ويوافي مزيده ، وأفضل الصلاة على سيد الأولين والاخرين وإمام المتقين سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ، وعلى آله الطاهرين وصحبه أجمعين ، ومن تبعهم بإحسان الى يوم الدين وبعد :

ألا بذكر الله تدوم النعم ، وعليه فانني أتقدم بالشكر والحمد لله سبحانه وتعالى على نعمه وامتنانه ، إذ بفضله وتوفيقه تمكنا من إتمام هذ العمل ، فالحمد لله رب العالمين .

كما أتقدم بجزيل الشكر والعرفان الى **الدكتور بورنان مصطفى** ، الاستاذ المشرف الذي ساهم معنا بجهده ووقته ، ونصائحه القيمة ، كما أتقدم بالشكر ايضا اعضاء اللجنة الكرام على اعطائهم لنا من وقتهم الثمين لمناقشة هذه المذكرة . كما اتوجه بشكري وامتناني لكل من ساعدني من قريب أو بعيد في انجاز هذا العمل .

لهؤلاء جميعا أقول جزاكم الله خير

اهداء

أهدي ثمرة جهدي هذه الى التي أوصاني الله عز وجل بها الى من ربتني و أنارت دربي بالصلوات و الدعاء الى التي كانت لي خير معين طول حياتي و في مشواري الدراسي

" أمي الغالية"

أطال الله في عمرها و أدام عليها الصحة و العافية

الى أبي الغالية رحمه الله

الى اخوتي و أخواتي الأعزاء

الى كل أصدقائي الذين درست معهم في مشواري الدراسي و شاركت معهم كل اللحظات

و الى كل من ساهم في اتمام هذا العمل من قريب أو بعيد

جقيدل حاج عطاء الله

اهداء

ان الحمد لله سبحانه الذي خلقني ورعاني وفي ذاتي وعقلي وبارك لي فيه .

الى الذي رباني على الفضيلة والأخلاق وكان لي درع امان احتمي به من نائبات الزمان وتحمل عبىء الحياة ، الي أبي يا أغلى شخص على قلبي يا من سهرت الليالي من اجلي حتى اوصلتني الى نقطة تخرجي ونيلي شهادة الماستر حفظك الله وأطال عمرك .

الى من تعبت وسهرت وتعذبت وشجعتني كي أصل الى هذه النقطة الى التي هي أحق بصحبتي أمي الغالية حفظها الله واطال عمرها .

الى اخوتي الاعزاء الى اصدقائي

سحنون علال

ملخص الدراسة:

لا يمكن لأية دولة في عالمنا المعاصر أن تبقى منعزلة وغامرة رأسها في التراب عما يجري حولها من تغيرات وتطورات متسارعة سواء من الناحية التكنولوجية أو المعرفية أو الخبراتية الحاصلة في مختلف القطاعات في الدولة. والجزائر كونها دولة ذات موقع استراتيجي هام ومتمتعة بثروات كبيرة ودولة تشبه قارة مساحة في أمس الحاجة لاكتساب الخبرات والتقنيات الجديدة التي تسير بها المؤسسات والهيئات على المستوى العالمي وعلى رأسها البنوك، القلب النابض لكل اقتصاد، بما يحتم ويفرض عليها التعامل مع الثورة التكنولوجية العارمة في العالم ومسايرة العالم اللامرئي(le monde virtuel) بشفراته وتقنايته المعقدة.

يجسد العبء الثقيل الذي تواجهه الجزائر في المجال الاقتصادي التأخر الكبير في اصدار القانون المتعلق بالدفع الالكتروني الذي يتعلق بالدفع الالكترونية، والذي سيسمح بتحقيق المرونة للتعاملات الاقتصادية والمالية والنقدية على المستوى الداخلي والدولي ويحقق التطور المفروض على المنظومة البنكية في الجزائر.

الكلمات المفتاحية:

النظام البنكي، البنوك، السوق المالية العالمية، الدفع الالكترونية، التكنولوجيات الجديدة.

Study summary:

No country in our modern world can remain isolated and immerse its head in the dust from the rapid changes and developments taking place around it, whether in terms of technology, knowledge or expertise in various sectors in the country. Algeria, being a country with an important strategic location and enjoying great wealth, and a country resembling a continent, is in dire need of acquiring new experiences and technologies that are used by institutions and bodies at the global level, headed by banks, the beating heart of every economy, which necessitates and forces it to deal with the sweeping technological revolution in the world and keep pace with the invisible world(le monde Virtual) with its complex codes and technology .

The heavy burden faced by Algeria in the economic field reflects the significant delay in the issuance of the law on electronic payment related to electronic payment, which will allow achieving flexibility for economic, financial and monetary transactions at the domestic and international levels and achieve the development imposed on the banking system in Algeria .

Key Word: :

The banking system, banks, the global financial market, Electronic Payment, new technologies.

الفهرس

الفهرس:

شكر وتقدير

اهداء

ملخص الدراسة:

الفهرس: I

فهرس الاشكال:.....IV

فهرس الجداول: V

المقدمة.....أ

الفصل الأول: وسائل الدفع وتطورها

تمهيد: 9

المبحث الأول: مفهوم وسائل الدفع ومكوناتها التقليدية......9

المطلب الأول: وسائل الدفع وتطورها التاريخي. 10

المطلب الثاني: مكونات وسائل الدفع التقليدية......11

المطلب الثالث: العوامل المؤدية إلى تطور وسائل الدفع......13

المبحث الثاني: التحول إلى وسائل الدفع الالكترونية......16

المطلب الأول: تعريف وسائل الدفع الالكترونية، أهميتها وخصائصها. 16

المطلب الثاني: الوسائط المصرفية الالكترونية......18

المطلب الثالث: أشكال تأمين الدفع الالكتروني......20

المبحث الثالث: أنواع وسائل الدفع الالكترونية. 22

المطلب الأول: البطاقات البنكية وأنواعها.....22

المطلب الثاني: البطاقات الذكية.....25

خلاصة الفصل:.....35

الفصل الثاني:تقييم وسائل الدفع الالكترونية ومستقبل وسائل الدفع التقليدية في ظل وجودها

تمهيد:.....37

المبحث الأول : العوامل المساعدة على نجاح وسائل الدفع الالكترونية.....38

المطلب الأول: ظهور البنوك الالكترونية و خدمات مصرفية جديدة.....38

المطلب الثاني: الاستفادة من وسائل الأمان عبر شبكة الانترنت.....42

المطلب الثالث: ظهور منظمات و مؤسسات مالية عالمية في مجال المدفوعات.....45

المبحث الثاني: العوامل التي تعرقل نجاح وسائل الدفع الالكترونية.....49

المطلب الأول: الجرائم الالكترونية و مخاطر المعاملات الالكترونية.....50

المطلب الثاني: جرائم البطاقات البنكية.....53

المطلب الثالث: التحديات الجديدة التي تفرزها وسائل الدفع الالكترونية.....55

المبحث الثالث : مستقبل وسائل الدفع التقليدية في ظل وجود الوسائل الحديثة.....58

المطلب الثاني: نمو سوق وسائل الدفع الحديثة.....59

المطلب الثالث: حظوظ بقاء وسائل الدفع التقليدية.....62

خلاصة الفصل:.....66

الفصل الثالث: واقع تطبيق الدفع الالكتروني كبديل للوسائل الدفع التقليدية دراسة حالة (الجزائر)

تمهيد : 68

المبحث الأول: البنوك الجزائرية في مواجهة عالم الأرقام والدفع الالكترونية 69

المطلب الأول: تعريف الدفع الالكترونية ومزاياها 69

الفرع الثاني : مزايا الدفع الالكترونية على المنظومة المصرفية 70

المطلب الثاني: الدفع الالكترونية وأثرها على البنوك 71

الفرع الأول : إطلاق خدمة الدفع الالكتروني والوسائل الالكترونية الجديدة 72

الفرع الثاني: الالتزامات الواقعة على البنوك في ظل الدفع الالكترونية 76

المطلب الأول: عراقيل تطبيق الدفع الالكترونية في الجزائر 77

المطلب الثاني : تحديات تطبيق وتفعيل الدفع الالكترونية في المجال البنكي 78

خلاصة الفصل: 81

الخاتمة 84

قائمة المراجع: 87

فهرس الاشكال:

الشكل رقم 1 حجم أهم البطاقات المعروفة في العالم لسنة 2009. 49
الشكل رقم 2 مؤشر فيزا العالمي للتجارة و الإنفاق في الفترة 1999-2005 (تريليون دولار). 60
الشكل رقم 3 مقارنة عدد الشيكات في أوروبا بين سنتي 1990 و 2003. 63
الشكل رقم 4 حصة الدفع بالبطاقات من إجمالي عمليات الدفع في فرنسا في الفترة.2004-1997 .. 64
الشكل رقم 5مقارنة بين تطور البطاقة و الشيك في فرنسا من سنة 1997 إلى سنة.2004 64
الشكل رقم 6توزيع وسائل الدفع في الاتحاد الأوروبي بين سنتي 1996 و 2003. 65

فهرس الجداول:

الجدول رقم1 مقارنة بين نسبة التوفير في المصاريف بين القنوات التقليدية و استعمال الانترنت (نهاية سنة 2003).....40

المقدمة

المقدمة

تكتسي البنوك في أي نظام اقتصادي أهمية كبيرة باعتبارها الممول الأساسي للاقتصاد، وخلق الثروة الاقتصادية وتحويل الأموال سواء على المستوى الداخلي للدولة أو على المستوى الدولي، وتؤدي إلى خلق القيمة المضافة وتشجيع الاستثمار، كما لها أهمية كبيرة على المستوى الاجتماعي باعتبارها مؤسسات تعتمد على الائتمان والثقة لجلب أموال المودعين لاستثمارها في مشاريع ذات أهمية اقتصادية واجتماعية.

زادت أهميتها بظهور «إمبراطورية الانترنت العالمي» التي فرضت سرعة المعاملات ودقتها وفعاليتها، إضافة الى تطور الاتصالات السلكية واللاسلكية وظهور التقنيات المعقدة التي تستعمل أموالا وتحويلات لا مرئية ولا مادية، بما يفرض تحديا أكبر على النظام البنكي للدول النامية وعلى رأسها الجزائر.

أمام تسارع وتطور الاقتصاد العالمي من اقتصاد تقليدي إلى اقتصاد رقمي ،وأمام تطور الأنظمة البنكية والاقتصادية للدول تعمل الجزائر لمسايرة هذه التطورات وذلك بعد أن تخلت عن الاقتصاد الموجه واعتنقت اقتصاد السوق واعتمادها ترسانة من القوانين ذات الوجهة الليبرالية على رأسها القوانين المنظمة للقطاع البنكي بداية من 1990وذلك بموجب القانون رقم 90-10 المتضمن قانون النقد والقرض[1] الذي فتح المجال للاستثمار في المجال البنكي والذي ألغي بموجب الأمر رقم 03-11 والذي عدل بموجب الأمر رقم 10-04 والذي عدل بموجب القانون رقم 17-10 وذلك تحت تأثير أزمة قروض الرهن العقارية الحاصلة على المستوى الدولي ووجوب تكيف المنظومة البنكية للتطورات التي تفرضها لجنة بال .

إلى جانب القانون الإطار الذي ينظم المهنة المصرفية نجد خضوع البنوك للقانون التجاري كونها شركات تجارية تهدف إلى تحقيق الربح ،وهى تتدخل في الحياة الاقتصادية وتخضع لعدد كبير من القوانين المتفرقة على رأسها قانون النقد والقرض والقانون التجاري والقانون

[1] قانون رقم 90-10 المؤرخ في 14 أفريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض ،الجريدة الرسمية العدد 16 لسنة 1990 (ملغى)

الاقتصادي بصفة عامة ،كما تخضع للقواعد الجديدة التي ظهرت بصدور قانون التجارة الالكترونية باعتبارها أشخاص معنوية تقدم خدمات بنكية الكترونية ،وتسعى إلى تشجيع الاقتصاد الرقمي والتحويلات الالكترونية والدفع والسحب الالكترونيين ،وهى وسائل لامادية تعمل بالتوازي مع الوسائل المادية بالنسبة للصيرفة التقليدية.

فبصدور الدفع الالكترونية تجد البنوك نفسها أمام واقع جديد وهو التكيف مع التقنيات والأساليب والتكنولوجيات الدقيقة لتلبية حاجات الاقتصاد الوطني وتطلعات المواطنين الذين أصبحوا بأمس الحاجة للاستفادة من الخدمات الالكترونية ذات الجودة العالية بكل فعالية وبأقل تكلفة ووقت ممكن.

بذلت الجزائر في هذا الإطار مجهودات معتبرة للتكيف مع المعرفة التكنولوجية، وعالم الانترنت، وتكنولوجية الإعلام والاتصال بالتمهيد لذلك من خلال اعتمادها على تقنيات الدفع الالكتروني، واعتماد بطاقات السحب الالكترونية، والتوقيع الالكتروني وتزويد بعض المؤسسات الاقتصادية بتقنية السحب والدفع والتحويل الالكترونية بما يمثل آفاق جيدة للتجارة الالكترونية في الجزائر مع ضرورة مواصلة تجسيدها وتطبيقيها وفقا للمعايير المعترف بها دوليا.

ولتحليل مدى مساهمة الدفع الالكترونية لتحقيق فعالية عمل البنوك ومردوديته، وضرورة التعامل بنوع من الحذر والأمن في معالجة العمليات الإلكترونية نحاول الإجابة على الإشكالية التالية: كيف تعامل المشرع البنكي الجزائري مع التجارة الالكترونية، وما هي أفاقها في مجال مرفق البنوك، وما هي التحديات والعراقيل التي ما تزال تواجهها الجزائر في هذا المجال؟

وحتى يتيسر لنا السيطرة على جوانب الموضوع ارتأينا إلى تجزئة الإشكالية الأساسية إلى الأسئلة الفرعية التالية:

. ما المقصود بوسائل الدفع، وكيف كان تطورها؟

• ما هي العوامل المساعدة والمعرقلة لتطور وسائل الدفع الالكترونية، وما هو مستقبل وسائل الدفع التقليدية في ظل وجودها؟

• كيف يمكن تقييم التجربة الجزائرية في تحديث وسائل الدفع؟

كإجابة على هذه الإشكالية قسمنا دراستنا الى مبحثين كما يلي:

المبحث الأول: البنوك الجزائرية في مواجهة عالم الأرقام والتجارة الالكترونية،

والمبحث الثاني: التحديات والعراقيل التي تصطدم بتفعيل التجارة الالكترونية في مرفق البنوك ومسايرتها للاقتصاد الرقمي على المستوى العالمي.

فرضيات البحث:

وقصد تسهيل الإجابة على الإشكالية المطروحة والأسئلة الفرعية، سوف نضع بعض

الفرضيات

التي تكون منطلق دراستنا ويمكن حصرها فيما يلي:

إن النقائص التي واجهتها وسائل الدفع التقليدية يمكن التغلب عليها بواسطة التطور الحاصل في القطاع المصرفي.

إن ظهور وسائل دفع جديدة في الميدان المصرفي من المؤكد يتطلب تنظيماً قانونياً، كالذي يتمتع به نظام الدفع التقليدي.

• لا يمكن للجزائر الاستغناء عن وسائل الدفع التقليدية وتعويضها بالإلكترونية

لمحدودية إمكانياتها ولكثرة المشاكل التي يعاني منها هذا النظام.

تحديث نظام الدفع المصرفي مرهون بتغيير وتحديث الثقافة المصرفية لدى الجمهور الجزائري.

تتحدد دراستنا للموضوع من جانبين الزماني والمكاني:

فالجانب المكاني يتمثل في استعراضنا لتجارب بعض البلدان المتقدمة فيما يخص الموضوع محل الدراسة حيث استشهدنا بالتجربة الأوروبية والفرنسية، كما تطرقنا إلى الولايات المتحدة الأمريكية من خلال تطرقنا لشركاتها التي ساهمت في توسيع سوق وسائل الدفع الالكترونية،

من جهة أخرى اهتممنا بالبعد الوطني حيث قمنا بدراسة مفصلة عن حالة وسائل الدفع في الجزائر.

أما الجانب الزماني فيمكن أن يتحدد من بداية ظهور النقود إلى تطور أشكالها وظهور وسائل الدفع التقليدية وصولاً إلى العصر الحديث وظهور الوسائل الالكترونية، أما دراسة حالة الجزائر فقد اعتمدنا على الأحداث التي مست الجهاز المصرفي منذ الاستقلال.

أهمية البحث:

تستمد أهمية البحث من أهمية الدور الذي تلعبه النقديات في الاقتصاد، وضرورة مسايرة التطور المصرفي الذي يعتبر دعامة التطور الاقتصادي، فأصبح من المهم اختيار التقنيات والوسائل والأنظمة التي تحقق للبنوك عوائد وأرباح من جهة، وتقلل من تكاليفها وأخطارها من جهة أخرى، وبالمقابل تحقق رضا العملاء وراحتهم، والأهم في ذلك أن تساهم في تطور اقتصاد الدولة ولا يهم أن تكون هذه الوسائل تقليدية أو إلكترونية، المهم أنها تحقق هذه الأهداف.

كما يستمد البحث أهميته من أهمية محصلة هذا التطور الذي سجل ظهور جرائم الكترونية تتطلب مواجهة ومكافحة من نوع خاص مستمد من طبيعة تلك الجرائم حديثة النشأة.

أهداف البحث:

هذا البحث إلى تحقيق جملة من الأهداف من بينها: يرمي

. محاولة رصد التجربة العالمية في مجال وسائل الدفع ومعرفة الحدود التي بلغتها. محاولة تقييم وسائل الدفع الحديثة لإمكانية مقارنتها مع تلك التقليدية. كذلك محاولة معرفة مدى استجابة البنوك الجزائرية للتطورات الحاصلة في المجال المصرفي، وأهم العراقيل التي تواجهها لإيجاد الحلول المناسبة.

أسباب اختيار البحث:

إن أهم الأسباب التي دفعتنا إلى اختيار الموضوع محل الدراسة هي: استمرارية ظهور الابتكارات الدولية المتعلقة بوسائل الدفع التقليدية منها والالكترونية، ومواصلة الجهود المهتمة بالقضاء على العراقيل التي تحد من انتشار ونجاح هذه الوسائل.

كون الجهاز المصرفي الجزائري شرع انطلاقا من سنة 2005 في خوض تجربة جديدة تتعلق بتحديث وسائل الدفع، وذلك بتطبيق الوسائل الالكترونية ومحاولة إعادة الاعتبار للوسائل التقليدية.

الفضولية في فهم المصطلحات البنكية حديثة النشأة والتي بدأ ذكرها يتكرر في الآونة الأخيرة، كالتجارة الالكترونية، التوقيع الالكتروني، ماهية البطاقات البنكية والذكية وكيفية عملها، الجرائم الالكترونية... إلخ

أدوات و منهج البحث :

نظراً لنقص مراجع متخصصة في وسائل الدفع فقد اعتمدنا على الكثير من الكتب والمجلات والملتقيات التي تذكرها كعناصر ثانوية خاصة فيما يتعلق بالوسائل الالكترونية، كما اعتمدنا بكثرة على المواقع الالكترونية التي وجدناها غنية في تناولها لمواضيع التجارة الالكترونية وطرق الدفع فيها.

أما منهج الدراسة المتبع في البحث هو المنهج الاستقرائي، حيث تم التعرض لمجموع من القضايا الجزئية أين اعتمدنا على فرضيات قصد الوصول إلى نتائج معينة، كما تخلل هذه الدراسة استعراض وصفي لوسائل الدفع التقليدية والالكترونية التي سبقها موجز تاريخي يتعرض لأهم المراحل التي مرت بها مع العوامل التي أدت تدريجيا إلى ظهور الوسائل المعاصرة، وأخيراً قمنا بدراسة حالة وسائل الدفع في الجزائر بالتعرض للمشاريع

المتعلقة بتطويرها مستفيدين من الوثائق والإحصائيات المقدمة من طرف بنك الجزائر.

لقد تم تقسيم هذا البحث إلى ثلاثة فصول هي:

الفصل الأول– وسائل الدفع وتطورها سنتعرض في هذا الفصل إلى دراسة وصفية عن وسائل الدفع متضمنة المفهوم والتطور التاريخي لها مع عرض مكونات الوسائل التقليدية وأهم العوامل المؤدية إلى تطورها، ثم ننتقل إلى وسائل الدفع الالكترونية بتعريفها والتعرف على الوسائط المصرفية الالكترونية التي تعتمد عليها مع أشكال تأمين هذا النوع من الدفع، كما سنتطرق لكل نوع من هذه الوسائل الالكترونية للدفع، لننتهي بهذا الفصل بالتعرف على أهم الايجابيات التي تميز وسائل الدفع الحديثة.

الفصل الثاني– تقييم وسائل الدفع الالكترونية ومستقبل وسائل الدفع التقليدية في ظل وجودها حيث نقوم بدراسة تقييمية لهذه الوسائل وذلك بالتعرض لأهم العوامل المساهمة في نجاحها وكذلك المعرقلة لها، من جهة أخرى نحاول معرفة وضعية الوسائل التقليدية في ظل ظهور الوسائل الالكترونية.

الفصل الثالث – إشكالية تحديث وسائل الدفع في الجزائر: في هذا الفصل نتعرض للتجربة الجزائرية حديثة النشأة حول تحديث وسائل الدفع، حيث نتطرق في البداية للنظام المصرفي الجزائري وواقع وسائل الدفع في الجزائر، ثم نتعرف على وضعية وسائل الدفع التقليدية في هذا البلد ومحاولة إعادة الاعتبار لها، كما نتعرض للعناصر المكونة لمشروع التحديث المنظم مع البنك العالمي، وأخيراً نحاول معرفة كيفية رقمنه وسائل الدفع في الجزائر وأهم المشاكل المعرقلة لذلك.

صعوبات البحث :

لقد واجهتنا أثناء إعداد هذا البحث مجموعة من الصعوبات أبرزها:

—قلة المراجع المتخصصة في وسائل الدفع الالكترونية، التي غالبا ما نجدها تذكر كعنصر صغير في المراجع التي تتناول موضوع التجارة الالكترونية، عدم استقبال الهيئات المالية في الجزائر للطلبة الجامعيين و رفض تقديم المساعدة لهم

الفصل الأول:

وسائل الدفع وتطورها

تمهيد:

على مر العصور والتعاملات المالية في المبادلات التجارية وحتى اليومية تستحوذ فيها النقود على حصة الأسد من مجمل العمليات، فقيم الأشياء يعبر عنها تعبيراً نقدياً، ومعظم ما يدور داخل مجتمع ما من معاملات يتم تسويته بالنقود.

ولكن مع التطور الزمني أصبح يتم يوميا إجراء ملايين المعاملات الصفقات والقروض باستخدام النقود، مما أدى إلى ظهور عدة مشاكل أهمها العمليات الحسابية المعقدة، حوادث السرقة والضياع، ثقل حمل النقود عند إجراء صفقات ضخمة...الخ، ولحل مثل هذه المشكلات حصل اتفاق بين المجتمعات في أزمنة وأمكنة مختلفة، على اتخاذ شكل معين يتصف بالقبول العام وله قيمة معروفة تسمح بقيام مقام النقود، ويطلق عليها عموما باسم وسيلة الدفع.

غير أن التطور الاقتصادي لم يسمح لوسائل الدفع بالاستقرار على شكل معين، بل تطورت على عدة مراحل لتتخذ أشكالا معروفة لأزمنة معينة، أصبحت تعرف الآن بوسائل ونظم الدفع التقليدية.

وفرض التطور التكنولوجي في الوقت الحاضر وزيادة تطبيقه في جميع مناحي الحياة ومنها العمل المصرفي، استخدام وسائل دفع تختلف عن تلك الوسائل التقليدية، والتي تعرف بوسائل الدفع الالكترونية.

ووسائل الدفع الالكترونية هي الأخرى توجد على أشكال مختلفة تلائم طبيعة العمليات والصفقات الالكترونية والتي ظهرت بظهور التجارة الالكترونية.

المبحث الأول: مفهوم وسائل الدفع ومكوناتها التقليدية.

أصبحت النقود بمختلف أنواعها أهم أداة للتعامل في المجتمع كافة، ولقد حملت التطورات الاقتصادية و الاجتماعية البنوك على ابتكار وسائل و أساليب قانونية للقيام بنشاطها بطريقة تتماشى وما تتطلب الحياة الاقتصادية من سرعة في الإنجاز [1]، وتتمثل هذه الوسائل القانونية

[1] شابي ليندة "المصارف والأعمال المصرفية في الجزائر"، رسالة ماجستير، فرع قانون الأعمال، معهد الحقوق والعلوم الإدارية جامعة الجزائر، 2002، ص 333.

في وسائل الدفع "Les moyens de paiement" التي خففت من الاستخدام الكبير للنقود سواء المعدنية منها أو الورقية.

المطلب الأول: وسائل الدفع وتطورها التاريخي.

ينتج نظام الدفع عن مميزات ثقافية و تاريخية و اجتماعية و اقتصادية لأي بلد، و كذا التطورات التكنولوجية، و قبل أن تتدخل التكنولوجيا فإن هذه المميزات تحدد أشكال و طرق استعمال وسائل الدفع في بلد ما [1].

و أما المشرع الجزائري فقد عرف وسائل الدفع في نص المادة 113 من قانون النقد القرض كما يلي: "تعتبر وسائل دفع جميع الوسائل التي تمكن من تحويل أموال مهما كان الشكل أو الأسلوب التقني[2]) . ولقد عرفها الكاتب Bonneau Thierry " تعتبر وسائل الدفع كل الأدوات، التي مهما كانت، الدعائم والأساليب التقنية المستعملة، تسمح لكل الأشخاص بتحويل أموال"(4). وعليه يمكن تعريف وسائل الدفع على أنها كل الوسائل والأدوات التي تسمح للأشخاص بتحويل الأموال بغض النظر عن شكل السند المستخدم، وسواء كانت الدعامة المستعملة في ذلك ورقية كالشيك والسند لأمر والسفتجة أو الكترونية كالبطاقات البنكية.

ولقد مرت هذه الوسائل بمجموعة من المراحل التاريخية، حيث عرفت المجتمعات القديمة النقود كأول وسيلة دفع والتي تطورت أشكالها بتطور المجتمعات عدد حاجياتهم، فقد كان أول ما ظهر منها النقود السلعية وهذا مباشرة بعد اختفاء نظام المقايضة. ثم وجد الإنسان القديم في المعادن وسيطا للمبادلات، و قد فرضت المعادن النفيسة نفسها كوسيلة للوفاء، ثم اهتدى الإنسان إلى استخدام المسكوكات[3]. و بعدها ظهرت النقود الورقية كوسيلة للوفاء و للتعامل و

[1] حميزي سيد أحمد، تحديث وسائل الدفع كعنصر لتأهيل النظام المصرفي الجزائري، رسالة ماجستير، قسم علوم اقتصادية، فرع التحليل الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2002، ص 14. (3): المادة 113، قانون النقد والقرض، رقم 90-10 المؤرخ في 14 أفري 1990، الصادر بالجريدة الرسمية، العدد 16، السنة السابعة والعشرون بتاريخ 18 أفريل 1990.

[2] Bonneau Thierry, "Droit Bancaire", Edition Montchrestien, Paris, 1994, p 41.

[3] رضوان فايز نعيم، "بطاقات الوفاء"، مكتبة الجلاء الجديدة، مصر، 1990، ص (2): سامح محمد عبد الحكيم، الحماية الجنائية لبطاقات الائتمان جرائم بطاقات الدفع الالكتروني"، دار النهضة العربية، القاهرة، 2003، ص 2.

بظهورها بدأ الإنسان يبحث عن وسيلة لتأمينها من المخاطر التي تتعرض لها كالسرقة و الضياع و أيضا كوسيلة لانتقالها من مكان لآخر و من يد إلى يد[1]

وقد كانت السفتجة أقدم هذه الوسائل على الإطلاق، حيث تطورت من سند قابل للتحويل لا يصلح إلا لتسوية واحدة من المعاملات فقط إلى سند قابل للتظهير نظرا لاحتياجات التجار في تسوية أكثر من معاملة سند واحد. ثم ظهر في البيئة التجارية الشيك الذي يعتبر وبحق بداية حقيقية لتطوير وسائل الوفاء الدفع– آنذاك.

كما انتشرت في الأوساط المصرفية والمالية السندات لأمر، لتأخذ مكانة لا بأس بها بين وسائل الدفع. أما البنوك فقد لعبت دورا أساسيا بأساليب الفن المصرفي المتطور إلى خلق وسيلة للدفع أكثر تقدما من الأوراق التجارية، وهي النقود القيدية، حيث يمكن للبنك القيام بدور الوسيط في الوفاء عن طريق النقل المصرفي بين البنوك ذلك وبمجرد قيود في الحسابات المصرفية. وهنا ظهر ما يسمى بالتحويلات أو الحوالات المصرفية.

أما في العصر الحديث فقد ظهرت وسائل دفع بآلية جديدة وهي وسائل الدفع الالكترونية، والتي تولدت عن تطور شبكة الانترنت وبروز التجارة الالكترونية.

وهذا ما ساهم في تبخر الأموال وتحويلها إلى الكترونيات، حيث نتج عن الاستخدام الموسع للكمبيوتر والشبكات الرقمية، فتح باب واسع أمام تحول الأموال إلى أرقام ووقائع افتراضية.

المطلب الثاني: مكونات وسائل الدفع التقليدية.

إن أهم وسائل الدفع الكلاسيكية والتي ظهرت منذ القرون الوسطى هي السفتجة [الكمبيالة] الشيك، السند لأمر والتحويلات المصرفية والتي سنتناولها فيما يلي:

[1] رضوان فايز، نعيم مرجع سابق، ص [4– 5]

أولا: السفتجة.

و يمكن تعريف السفتجة بأنها محرر" كتابي وفق شرائط مذكورة في القانون، يتضمن أمرا صادرا من شخص هو الساحب إلى شخص آخر هو المسحوب عليه بأن يدفع لأمر شخص ثالث هو المستفيد أو حامل السند مبلغا معينا بمجرد الاطلاع أو في ميعاد معين أو قابل للتعيين"، و تسمى بالإضافة إلى كلمة سفتجة بالكمبيالة أو بسند السحب أو بوليصة [1] وعليه تفترض السفتجة وجود ثلاث أشخاص هم:

1- الساحب: وهو من يحرر الورقة ويصدر الأمر الذي تتضمنه،

2- المسحوب عليه وهو من يصدر إليه هذا الأمر،

3- المستفيد: وهو من يصدر الأمر لصالحه

ثانيا: الشيك.

وسائل الدفع وتطورها الشيك هو "صك يتضمن أمرا من شخص يدعى الساحب إلى شخص آخر هو بمجرد المسحوب عليه بأن يدفع لإذن شخص ثالث هو المستفيد مبلغا نقديا، وذلك الاطلاع وعادة ما يكون المسحوب عليه في الشيك أحد البنوك والتي تقوم بطبع نماذج للشيك يبرز فيه اسم البنك المسحوب عليه بشكل ظاهر[2].

ثالثا: السند لأمر.

السند لأمر أو السند الإذنين ورقة تتضمن تعهد محررها بدفع مبلغ معين لإذن شخص آخر هو المستفيد بمجرد الاطلاع أو في ميعاد معين أو قابل للتعيين. والمشرع الجزائري لم يعرف السند لأمر كمسلكه في السفتجة والشيك، غير أنه ذكر الأحكام المنظمة له في المواد 472 إلى 543 من القانون التجاري الجزائري.

[1] ياملكي أكرم، "الأوراق التجارية والعمليات المصرفية"، الطبعة الأولى، الدار العلمية الدولية ودار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان 2001، ص 284.

[2] حماد عبد العال طارق التجارة الالكترونية"، الدار الجامعية، الإسكندرية 2003، ص [145-146].

يتضح من ذلك أن السند لأمر يختلف عن سند السحب في أنه لا يتضمن عند إنشائه إلا شخصين هما المحرر والمستفيد، في حين يتضمن سند السحب ثلاث أشخاص هم الساحب والمسحوب عليه والمستفيد.

رابعا: التحويلات المصرفية.

التحويلات المصرفية نوع من الخدمات التي تقوم بها البنوك في العصر الحديث، وهي عملية مصرفية يقيد البنك بمقتضاها مبلغا معينا في الجانب المدين لحساب عميل، ويقيد ذات المبلغ في الجانب الدائن لحساب عميل آخر، أو بعبارة أخرى نقل مبلغ من حساب إلى حساب آخر بمجرد قيود في الحسابين.

وتتم عملية التحويل عن طريق إرسال إشعار من البنك المحول إلى البنك الآخر المحول إليه، وذلك عن طريق البريد أو الهاتف أو التلكس، وإن كان التحويل بين حسابين في دولتين مختلفتين، فان إجراءات هذا النوع من التحويل يتم عن طريق شبكات مغلقة [1] مثل شبكة SWIFT أي الهيئة العالمية للاتصالات المالية فيما بين البنوك.

المطلب الثالث: العوامل المؤدية إلى تطور وسائل الدفع.

هناك العديد من العوامل التي أدت إلى تطور وسائل الدفع وتحولها من الشكل التقليدي إلى أشكال أخرى تؤدي نفس الوظيفة لكن بطرق مختلفة أكثر تطورا، ولعل أهم هذه العوامل ما سنتطرق إليه فيما يلي:

أولا: تراجع فعالية وسائل الدفع التقليدية.

قضى ظهور وسائل الدفع التقليدية على الكثير من المشاكل الناجمة عن حمل النقود، كالسرقة والضياع وثقل عبئ حملها إن كانت بمبالغ كبيرة، فأصبحت بذلك بديلة عن النقود، وبالتالي سهلت الكثير من العمليات خاصة منها التجارية.

[1] Gamdji Mohamadou, "La Sécurité Du Chèque", Edition L'HARRAMTTAN, Paris, P38 1992

إلا أن لهذه الوسائل مشاكل عدة نذكر منها انعدام الملائمة: فالحاجة إلى الوجود الشخصي سواء شخصيا، أو عبر التليفون– لكلا الطرفين يقيد الحرية المعاملات، وبالنسبة للعملاء يترجم هذا إلى تأخير في اقتناء المنتج أو الخدمة مما ينتج عنه تكلفة أعلى، وبالنسبة للبائع يعني ذلك خسارة في الإيرادات نتيجة لانخفاض المبيعات أو فقدها.

عدم إجراء المدفوعات في الوقت الحقيقي: لا تتم المدفوعات التقليدية في الوقت الحقيقي، ويتوقف التأخير في التحقق الفعلي على نوعية السداد فالمدفوعات بالشيكات مثلا تستغرق ما يصل إلى أسبوع. انعدام الأمن: فالتوقيعات يمكن أن تزور والشيكات والكمبيالات والسندات لأمر يمكن أن تسرق أو تضيع والتجار يمكن أن يلجوا للغش والاحتيال بمختلف أشكاله.

ارتفاع تكلفة المدفوعات: إن كل معاملة تكلف مبلغا ثابتا من المال، وبالنسبة للمدفوعات الصغيرة تغطي بالكاد تكاليف المصروفات.

وأكبر مشكل يواجه المجتمع فيما يخص وسائل الدفع التقليدية، هو مشكل الشيكات بدون رصيد حيث أصبحت مشكلة اجتماعية بسبب الانتشار الواسع لها، فقد سجلت فرنسا على سبيل المثال 5,8 مليون حالة سنة 1996.

ثانيا: استخدام شبكة الانترنيت في المجال المصرفي.

كان للتطور التكنولوجي في مجال الاتصالات الفضل في حدوث ثورة في المعاملات المصرفية، من خلال شبكة الانترنت خاصة بظهور شبكة الويب العالمية (World Wide، – Web)
[1]

وظهرت في هذه الفترة شركات توفر خدمة الانترنت حيث تزود الأشخاص بالاشتراك بخدمة الانترنت عبر شبكة الاتصال الهاتفي وهو ما ساعد البنوك لعرض خدماتها مما سمح للعملاء بقضاء أشغالهم دون حاجة للتعامل مع الموظفين، أو الانتظار ساعات طويلة في طوابير

[1] الجنبيهي منير والجنبيهي ممدوح، "التبادل الالكتروني للبيانات"، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2004، ص8. (2) حجازي بيومي عبد الفتاح، النظام القانوني لحماية الحكومة الالكترونية"، الجزء الأول، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2003، ص 397.

لأجل قضاء مصلحة مصرفية، وتوفر البنوك هذه الخدمات بصفة ايجابية كثيرة منها الملائمة والكفاءة والسرعة والوفر الاقتصادي. والعميل من خلال الشبكة يمكن له أن يراجع حساباته ويفحصها ويسدد الفواتير الخاصة به في أي وقت ودون التقيد بمواعيد العمل الرسمي لموظفي البنوك (2)، فأصبحت هناك ضرورة ملحة لتطبيق التقنيات الحديثة في البنوك من أجل:

والتعامل بكفاءة مع النمو الهائل والمتسارع لعدد حسابات العملاء بالبنوك.

تخفيض التكلفة الحقيقية لعمليات المدفوعات، فقد ازداد حجم استخدام الشيكات كأداة للدفع زيادة ضخمة عقب الحرب العالمية الثانية، وتقلص استخدام النقود إلى حد مقفد شكك الكثير من المصرفيين في مدى قدرة البنوك على التعامل الكم الهائل من الشيكات وما يصاحبها من كم هائل أيضا من المعاملات الورقية، ضرورة تحرير العملاء من قيود المكان والزمان.

ثالثا: التوجه نحو التجارة الالكترونية.

منذ تسعينات القرن الماضي تمت الاستفادة من الإمكانيات الهائلة لاستعمال شبكة الانترنت في التسويق والمعاملات التجارية على نطاق واسع، وهو ما أطلق عليه اصطلاحا بالتجارة الالكترونية.

و التي يمكن تعريفها بأنها "العمليات التجارية التي تتم عبر المبادلات الالكترونية"[1] ، حيث أصبحت شبكة الإنترنت سوقا مفتوحا للبيع و الشراء، فيمكن للتاجر الإعلان عن سلعته بالصوت و الصورة و لديه الفرصة لإجراء مقارنة بين كل السلع المتاحة في كل أنحاء العالم، و للمشتري أن يختار ما يريده و تصله السلعة إلى منزله.

فإن التجارة الالكترونية كونها تعبر عن تبادل السلع والخدمات ومعلومات ما بين أطراف متباعدة مكانيا عبر شبكة الانترنت، استوجبت تطوير طرق ووسائل الدفع وكان ظهور وسائل

[1] حجازي بيومي عبد الفتاح، "النظام القانوني لحماية التجارة الالكترونية"، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2002، ص 163.

الدفع الالكترونية من العوامل المباشرة المساعدة في نمو التجارة الالكترونية، فالتجارة الالكترونية تقوم على أربعة عناصر: بائعون، مشترون، شبكة الانترنت ووسائل الدفع الالكترونية[1].

وبذلك استدعت الضرورة إلى استحداث وسائل دفع تكون ملائمة لطبيعة ومتطلبات التجارة الالكترونية، وقد استفادت الشركات بدورها نتيجة لظهور شبكة الانترنت والتجارة الالكترونية وبالتالي وسائل السداد الالكترونية من انخفاض التكاليف مقارنة بطريقة إرسال الفواتير الورقية ثم بعدئذ إجراء تسليم المدفوعات.

المبحث الثاني: التحول إلى وسائل الدفع الالكترونية.

كانت التجارة الالكترونية من أهم الأسباب التي أدت إلى استخدام وسائل الدفع الالكترونية، مما أدى إلى تحول النقود من شكلها المادي الملموس لتصبح تيارا غير مرئي من الالكترونيات المحفوظة في البطاقات الذكية أو على قرص صلب للكمبيوتر أو على الفضاء المعلوماتي لشبكة الانترنت.

المطلب الأول: تعريف وسائل الدفع الالكترونية، أهميتها وخصائصها.

وسائل الدفع المتطورة في الانترنت هي عبارة عن الصورة أو الوسيلة الالكترونية التقليدية للدفع والتي نستعملها في حياتنا اليومية، الفرق الأساسي بين الوسيلتين هي أن وسائل الدفع الالكترونية تتم كل عملياتها وتسير الكترونيا، ولا وجود للحوالات ولا للقطع النقدية[2].

كما عرفت وسائل الدفع الالكترونية على أنها عملية يتم من خلالها استبدال القيمة المالية بالبضاعة، أو بالخدمات أو بالمعلومات، فهي تستخدم وسيطا لتسهيل عملية التبادل مثل البنك"[3] .

---

[1] يونس عرب، "الدفع الالكتروني"، معهد التدريب والإصلاح، عمان، تاريخ الاطلاع: 27 فيفري 2012،

[2] بن رجدال جوهر، الانترنت والتجارة الالكترونية"، رسالة ماجستير، قسم علوم تسيير كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2002، ص 83.

[3] البرواني طارق، نظم الدفع الالكتروني، تاريخ الإطلاع 27 جانفي 2012، على الموقع الالك تروني www.alwatan.com

و يعرف الدفع الالكتروني على أنه " عملية تحويل الأموال هي في الأساس ثمن لسلعة أو خدمة بطريقة رقمية أي باستخدام أجهزة الكمبيوتر ، و إرسال البيانات عبر خط تلفوني أو شبكة ما أو أي طريقة لإرسال البيانات [1] .

إن اتساع نطاق التجارة الالكترونية سمح بتضاؤل دور النقود الورقية والدفع التقليدي أمام ازدهار الدفع الالكتروني، حيث كانت النقود الوسيلة الرئيسية لتسوية المعاملات المالية وكان الدفع يتم بصورة سائلة أو بواسطة وسيلة بديلة كالشيك وغيرها من وسائل الدفع التقليدية.

لكن تلك الوسائل لا تصلح في تسهيل التعامل الذي يتم عن بعد في بيئة غير مادية، كالعقود الالكترونية التي تبرم عبر شبكة الانترنت حيث تتوارى المعاملات الورقية، من هنا تظهر أهمية ابتكار وسائل سداد تتفق مع طبيعة التجارة الالكترونية، لهذا يتم الدفع الكترونيا.

ويمكن للعميل الوفاء بمقابل السلعة أو الخدمة بنفس الطرق التقليدية المتبعة في التعاقد بين غائبين، مثل إرسال شيك عن طريق البريد أو من خلال الفاكس، أو إرسال البيانات الخاصة بحسابه البنكي، لكن هذه الوسائل لا تصلح وخصوصية التجارة الالكترونية ومقتضيات السرعة فيها، لذا كانت أهمية اللجوء إلى الدفع الالكتروني من خلال شبكة اتصال لاسلكية موحدة عبر الحاسب.

وما زاد من أهمية وسائل الدفع الالكترونية الخصائص التي تميزها عن وسائل الدفع التقليدية والتي يمكن تلخيصها فيما يلي:

يتسم الدفع الالكتروني بالطبيعة الدولية، أي أنه وسيلة مقبولة من جميع الدول. يتم الدفع باستخدام النقود الالكترونية، وهي قيمة نقدية تتضمنها بطاقة بها ذاكرة رقمية أو الذاكرة الرئيسية للمؤسسة التي تهيمن على إدارة عملية التبادل. يستخدم هذا الأسلوب لتسوية المعاملات الالكترونية عن بعد، حيث يتم إبرام العقد بين أطراف متباعدة في المكان، ويتم الدفع عبر شبكة الانترنت.

[1] حيدر أمير، الدفع الالكترونية من يحميه، تاريخ الإطلاع: 10 جانفي 2012، على الموقع الالكتروني.
www.islamonline.net

يتم الدفع الالكتروني بأحد الأسلوبين:

الأول من خلال نقود مخصصة سلفا لهذا الغرض، ومن ثم الدفع لا يتم إلا بعد الخصم من هذه النقود، ولا يمكن تسوية المعاملات الأخرى عليها بغير هذه الطريقة.

الثاني: من خلال البطاقات البنكية العادية، حيث لا توجد مبالغ مخصصة مسبقا لهذا الغرض، بل إن المبالغ التي يتم السحب عليها بهذه البطاقات قابلة للسحب عليها بوسائل أخرى كالشيك.

يلزم تواجد نظام مصرفي معد لإتمام ذلك، أي توفر أجهزة تتولى هذه العمليات التي تتم عن بعد لتسهيل تعامل الأطراف وتوفير الثقة فيما بينهم.

يتم الدفع الالكتروني من خلال نوعين من الشبكات: الأولى: شبكة خاصة يقتصر الاتصال بها على أطراف التعاقد، ويفترض ذلك وجود وعلاقات تجارية ومالية مسبقة بينهم، معاملات

الثانية: شبكة عامة، حيث يتم التعامل بين العديد من الأفراد لا توجد بينهم قبل ذلك روابط معينة[1] .

المطلب الثاني: الوسائط المصرفية الالكترونية.

هناك العديد من الوسائط الالكترونية والتي تستخدم في عملية الدفع الالكتروني، حيث أن تطور وسائل الدفع في صورة وسائل الكترونية فرض أشكال مختلفة لكيفية تداولها وأهم هذه الأشكال المصرفية ما يلي:

1- الهاتف المصرفي [:PHONE BANK]

و هي نوع من الخدمات المصرفية التي تقدم للعملاء على مدار الأربع و عشرون ساعة طوال اليوم، و يستطيع العميل فيها أن يطلب من البنك تحويل مبلغ من المال مقابل السلعة أو الخدمة التي اشتراها عبر الانترنت إلى البائع، و يتم ذلك بعد التأكد من شخصية العميل عن طريق إدخال الرقم السري الخاص بالعميل و المعطى له من قبل البنك، و التعرف كذلك على

[1] محمد حسين منصور، مرجع سابق، ص [120-122].

رقم هاتف العميل و الذي يجري الاتصال به من خلال أرقام هاتفه المعروفة لدى البنك من قبل، فهي خدمة مصرفية حديثة بدأت البنوك باستخدامها و تقديمها للعملاء[1] .

2- خدمات المقاصة المصرفية الالكترونية:

حل هذا النظام مكان أوامر الدفع المصرفية، و ظهر نظام التسوية الإجمالية بالوقت الحقيقي، الذي يتم في خدمات مقاصة الدفع الالكترونية للتسوية الالكترونية في المدفوعات بين المصارف، و ذلك ضمن نظام المدفوعات الالكترونية للمقاصة، و هو نظام ينطوي على عنصر اليقين حيث تتم المدفوعات في نفس اليوم بدون إلغاء أو تأخير[2].

3- الانترنت المصرفي:

وسائل الدفع و تطورها إن نظام الانترنت القائم على البنك المنزلي، نظام له أهمية كبيرة سواء على مستوى البنوك أو على مستوى العملاء الذين يتوفرون على خطوط الانترنت، كما تتعدد أشكاله فيما يلي[3]

إمداد العملاء بالمعلومات الخاصة بأرصدتهم، شكل بسيط من أشكال النشرات الالكترونية الإعلانية عن الخدمات المصرفية، تقديم طرق دفع العملاء للكمبيالات المسحوبة عليهم الكترونيا، كيفية إدارة المحافظ المالية (من أسهم وسندات) للعملاء.

4- القابض:

هو عبارة عن وسيط بين المتعاملين يتلقى طلبات و بيانات كل منهما و يتحقق منها عن طريق موقعه على الشبكة، و يتولى مباشرة عملية عرض السلعة أو الخدمة و التسليم و الوفاء أو الدفع نظير عمولة معينة[4].

---

[1] الرومي محمد أمين التعاقد الالكتروني عبر الانترنت، الطبعة الأولى، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية،2004، ص 142.

[2] لطرش الطاهر، تقنيات البنوك"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001، ص 127.

[3] محمد حسين منصور، مرجع سابق، ص 127.

[4] نفس المرجع، ص 128.

المطلب الثالث: أشكال تأمين الدفع الالكتروني.

إن الدفع الالكتروني عملية مصرفية دولية متعددة الأطراف، تتم عبر فضاء معلوماتي مفتوح، مما يجعلها عرضة لشتى أنواع السرقة، الغش، النصب والاحتيال خاصة فيما يتعلق بالبطاقات الائتمانية أو إساءة استخدامها في النصب على التجار والبنوك. فكان لابد من اللجوء إلى وسائل أمان لتوفير الثقة بين المتعاملين وضمان فعالية وسائل الدفع الالكترونية، مما يضمن نجاح الصفقات التجارية عبر الانترنت.

وتتولى الجهة التي تقدم خدمة الدفع الالكتروني مهمة توفير الأمان الثقة المتبادلة، حيث يتم تحديد الدائن والمدين أطراف العملية التي تتم بطريقة مشفرة، من خلال برنامج معد لهذا الغرض بحيث لا يظهر الرقم البنكي على الشبكة ويتم عمل أرشيف، يسهل الرجوع إليه، للمبالغ التي يتم سحبها بهذه الطريقة وهذا ما يعرف بنظام المعاملات الالكترونية الآمنة.

ويحقق هذا النظام عدة ضمانات أساسية أهمها التكاملية، أي ضمان أن الرسالة المرسلة هي الرسالة المستقبلة عن طريق البصمة الرقمية وسرية المعاملة من خلال تشفير

محتوى الرسالة، و التحقق من شخصية صاحب بطاقة الائتمان و شخصية البائع[1] وكذلك من أشكال التأمين المستحدثة ما يسمى بالحوائط النارية "FIRE WALLS"، و قد ابتكرت هذه التقنية العديد من الشركات العاملة في مجال تكنولوجيا المعلومات و تأمين الشبكات، و هي من أهم الأدوات الأمنية المستخدمة في تأمين الشبكات، و منع الاتصالات الخارجية المريبة في الانترنت من الوصول إلى داخل الشبكة [2] .

والجدار الناري Firewall هو تطبيق برمجي يقوم بمراقبة جميع البيانات والمعطيات التي تصل إلى المخدم عن طريق الانترنيت والهدف الرئيسي منه هو حماية المعطيات المخزنة على مخدم الويب أو أي مخدم آخر متصل بالأنترنيت من أي هجوم يقوم به العابثين والمخترقين من خارج الشركة. و يتوجب استخدام الجدران النارية إذا كانت حواسب الشركة

[1] محمد حسين منصور، مرجع سابق، ص [123-124].

[2] حيدر أمير، مرجع سابق. ص [152-1153]

متصلة بالأنترنيت، وتبرز الحاجة إلى استخدامها عندما يبدأ المخترقين بالدخول بغرض العبث، أو التخريب، أو الاطلاع على ما ليسوا مخولين بالاطلاع عليه، ويتم منعهم من الدخول من خلال إيقاف الأوامر التي يرسلونها[1]. وهناك من الشركات من ابتكرت نظاما أكثر أمانا عند استخدام وسائل الدفع الالكترونية، ومنها الشركات العملاقة كشركة ماستركارد وفيزا بمساعدة شركات أخرى رائدة في هذا المجال، فقد وضعت نظام يسمى بالصفقة الالكترونية الآمنة، هدفها توفير الأمن لمدفوعات البطاقات عند عبورها الانترنت من مواقع التجار والبنوك، ويمكن اختصار هذا النظام كما

يلي:

1- يقوم المتسوق بالشراء من التاجر الذي يتبع مواصفات هذا النظام وباستخدام محفظة إلكترونية، يبعث المستخدم معلومات مالية مشفرة،

2- تقوم خدمة الويب للتاجر بتحويل الصفقة المشفرة إلى مركز معالجة بطاقة السداد والذي يفك شفرة الصفقة ويتم تنفيذها،

3- يقوم مركز معالجة بطاقة السداد بتحديد مسار الصفقة وتوجيهها إلى المؤسسة المالية التي أصدرت بطاقة سداد المستهلك للموافقة،

4- أخيرا يتلقى التاجر إعلانا من بنك المستهلك بالموافقة على الصفقة، بعدئذ يحمل حساب بطاقة سداد المستهلك بقيمة الصفقة،

5- يقوم التاجر بعمل قسائم البضاعة ويضيف قيمة الصفقة إلى مجموعة صفقات بطاقة السداد التي حولت أخيرا إلى بنك التاجر لإيداعها[2].

" [1]تقنيات التجارة الالكترونية – الدفعات المالية الآمنة، تاريخ الإطلاع 06 فيفري 2012 على الموقع الالكتروني.
www.ecommercetechnology.org

[2]حماد عبد العال طارق، مرجع سابق، ص [133-135].

غير أن هذا النظام أو البرنامج لم يسجل نجاحا كبيرا، بسبب عدم سهولته للتطبيق، وارتفاع تكاليفه، فرغم كل الجهود المبذولة زال العملاء يتخوفون من وسائل الدفع الالكترونية، نظرا لارتفاع حوادث السرقة والنصب والاحتيال عبر الشبكة.

لكن رغم ذاك لم تستسلم الشركات واستمرت في ابتكار البرامج التي تؤمن عمليات الدفع وغيرها من العمليات عبر شبكة الانترنت وكان أهمها بروتوكولين، بروتوكول الصفقات الآمنة ((Secure Socket Layerالذي أدخل من طرف شركةNetscape communication

هذا و يقوم بضمان إجراء عمليات آمنة، و يتميز ببساطة استعماله قلة تكاليفه[1] مقارنة بالبروتوكول الثاني و هو بروتوكول الحركات المالية الآمنة Secure SET Electronique (Transactionsالذي يضمن أمن العقود الإلكترونية والصفقات التجارية على الانترنيت، تم تطويره بدعم من شركتي MasterCard و غيرها، و يشبه البروتوكول الأول في استناده إلى التشفير و التوقيعات الرقمية و الحفاظ على خصوصية و سلامة المعلومات المنقولة عبر الانترنت بين حاملي البطاقات و التجار[2] .

المبحث الثالث: أنواع وسائل الدفع الالكترونية.

تعددت وسائل الدفع الالكترونية واتخذت أشكالا تتلائم ومتطلبات التجارة الالكترونية كذلك طبيعة المعاملات عبر شبكة الانترنت وكانت أولها ظهورا البطاقات البنكية والتي تطورت من البطاقة ذات الشريط المغناطيسي إلى البطاقة ذات الخلية الالكترونية، كما ظهرت وسائل دفع أخرى الكترونية نتناولها فيما يلي.

المطلب الأول: البطاقات البنكية وأنواعها.

تعرف البطاقات البنكية على أنها "عبارة عن بطاقة بلاستيكية و مغناطيسية يصدرها البنك لصالح عملائه بدلا من حمل النقود"، فهي بطاقة بلاستيكية مستطيلة الشكل تحمل اسم

[1] (2) : Carlos Martin Et Beau Denis, "Les Paiements et Leur Sécurité", Banque De France, Consulté le : 25 Décembre 2011, http:// www.asf-france.com.

[2] الجنبيهي منير والجنبيهي ممدوح، "البنوك" الالكترونية"، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2005، ص 41.

المؤسسة المصدرة لها، و شعارها و توقع ،حاملها، و بشكل بارز على وجه الخصوص رقمها، و اسم حاملها و رقم حسابه و تاريخ انتهاء صلاحيتها[1]. فهي وسيلة دفع حديثة تقدم مميزات أفضل من تلك التي تقدمها وسائل الدفع التقليدية، ولذلك انتشر استعمالها عبر مختلف دول العالم.

كما تستخدم هذه البطاقات في السحب النقدي من آلات الصراف الآلي ATM، وفي شراء السلع والحصول على خدمات، حيث تعطي لحاملها قدرا كبيرا من المرونة في السداد، وقدر أكبر من الأمان تكلفة أقل في إتمام العمليات، وبسرعة أكبر في إتمام التسويات المالية وللبطاقة البنكية عدة مسميات فهناك من يطلق عليها بالبطاقة

البلاستيكية أو النقود البلاستيكية على أساس أنها تصنع من مادة البلاستيك، وتحل محل النقود في مختلف الالتزامات، بينما يسميها آخرون ببطاقات الدفع الالكترونية وذلك لاعتمادها على الأجهزة الالكترونية في الحصول على التفويض أو إجراء التسويات المالية.

وهناك عدة أنواع من هذه البطاقات لعل أهمها ما يلي:

1 – بطاقة السحب الآلي (:(CACH CARDيمكن للعميل بمقتضاها سحب مبالغ نقدية من حسابه بحد أقصى متفق عليه [2] ، و يتم إصدارها من جانب البنك رغبة في عدم وجود زحام على شباك الصرف، و كذلك لتمكين العميل من صرف المبلغ الذي يحتاجه خلال الفترة التي يكون فيها البنك مغلقا.

2– بطاقة الشيكات(:(CHEQUE GUARANTEE CARDيتعهد فيها البنك بسداد الشيكات التي يحررها العميل بشروط معينة و تحتوي هذه البطاقة عادة اسم العميل و توقيعه و رقم حسابه و الحد الأقصى الذي يتعهد البنك الوفاء به في كل شيك يحرره العميل، ويقوم العميل بإبراز البطاقة للمستفيد و التوقيع على الشيك إضافة إلى التأكد من مدة صلاحية البطاقة للاستعمال، و إذا تحققت هذه الشروط، و بخاصة تحرير الشيك وفقا للحد الأقصى

[1] الرومي محمد أمين، مرجع سابق، ص 130.

[2] محمد حسين منصور، مرجع سابقن ص 125.

المسموح به و كتابة رقم البطاقة على ظهر الشيك و صحة توقيع الساحب، فإن البنك المسحوب عليه ملزم بدفع قيمة الشيك للمستفيد بغض النظر عن وجود رصيد كاف لديه من عدمه(2)، ، و ظهور هذه البطاقة جاء نتيجة سوء ظن و عدم ثقة التجار بالشيكات التي يصدرها أشخاص لا يعرفونهم "[1]

3-بطاقة الدفع ((DEBIT CARDو تخول حاملها سداد مقابل السلع و الخدمات حيث يتم تحويل ذلك المقابل من حساب العميل إلى حساب التاجر لذلك تعتمد هذه البطاقة على وجود أرصدة فعلية للعميل لدى البنك [2]

4- بطاقة الصرف البنكي (:(CHARGE CARDتتيح هذه البطاقة لحاملها الشراء على الحساب في الحال، على أن يتم التسديد بصورة لاحقة، فهي لا تتضمن أي معني للائتمان بل على حاملها أن يسدد قيمة مشترياته مباشرة بمجرد إرسال الفاتورة

له و لا يتحمل جراء ذلك أي فوائد[3]، في الفترة ما بين الشراء و السداد[4] ، و لا تتجاوز فترة الائتمان فيها مدة الشهر حيث أن المحاسبة فيها تتم شهريا ، و في حال تأخر العميل عن السداد خلال الفترة المحددة فان البنك يحمله فوائد تتراوح بين 1,5% و1,75% شهريا [5]

5- بطاقة الانترنت (:(INTERNET CARDأصدرت شركة ماستركارد وفيزا كارد بطاقة خاصة بالتسوق عبر الانترنت، وتتميز بما يلي:

. إنها لا تستخدم في عملية الشراء المباشر، وإنما يقتصر استخدامها على الشراء أو التسوق عبر الانترنت.

[1]القضاة فياض الالتزامات الناتجة عن استعمال بطاقات الائتمان"، مجلة الدراسات المجلد 26، العدد 02، الأردن، 1999ن ص 400.

[2]الرومي محمد أمين، مرجع سابق، ص 132.

[3]فداء يحي أحمد الحمود، "النظام القانوني لبطاقات الائتمان، دار الثقافة للنشر، عمان، 1999، ص 17.

[4]سعودي محمد توفيق بطاقات الائتمان، الطبعة الأولى، دار الأمين للطباعة، مصر، 2001، ص 15.

[5]سامح محمد عبد الحكيم، مرجع سابق، ص 19.

هذا النوع من البطاقات محدد بمبلغ صغير نسبيا، مما يقلل المخاطر التي يتحملها صاحبها في حال تم التعرف على رقم البطاقة واستخدامها دون إذنه.

6 – بطاقة الائتمان (:(CREDIT CARDهي بطاقة تمكن العميل من الحصول على السلع و الخدمات من محلات و أماكن معينة عند تقديمه لهذه البطاقة و يقوم البائع بالتالي بتقديم الفاتورة الموقعة من العميل إلى المصرف مصدر الائتمان فيسدد قيمتها له، و يقدم المصرف للعميل كشفا شهريا بإجمالي القيمة لتسديدها أو لخصمها من حسابه الجاري، و المتعامل لا يدفع أي فوائد على هذا الائتمان في حال سدد خلال الأجل المحدد [1]

المطلب الثاني: البطاقات الذكية.

من أهم الابتكارات الحديثة في قطاع الدفع بالبطاقات، هو تطوير البطاقات الذكية Smart) . Carda)

وهي عبارة عن بطاقة بلاستيكية ذات حجم قياسي تحتوي في داخلها على شرائح للذاكرة تعمل بواسطة ميكرو كومبيوتر يزودها بطاقة تخزينية للبيانات أكبر بكثير من تلك التي تستوعبها البطاقات ذات الشرائط الممغنطة ولكنها أعلى منها تكلفة، وتقدم هذه البطاقة

العديد من الخدمات منها بعض البيانات الشخصية الخاصة بحاملها مثل التاريخ الطبي للشخص و معلومات عن حساباته الشخصية المصرفية، و باستخدام البطاقة الذكية في أجهزة الصراف الآلي [2] يمكن للعميل شحنها بمبلغ معين من النقود من حسابه، و تخزن عليها كافة البيانات و عليه لا تعتمد على الاتصال مع حاسوب المصرف أو الجهة المصدرة [3]، فهي عبارة عن كمبيوتر متنقل و تمثل حماية كبيرة ضد التزوير و سوء الاستخدام، حيث تتيح لأجهزة قراءة البطاقات التي توضع في المواقع التجارية التدقيق في تفاصيل الحسابات المالية لصاحبها.

[1]فلاح حسن الحسني ومؤيد عبد الرحمان الدوري، إدارة البنوك"، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2000، ص 40.

[2]مدحت صادق، مرجع سابق، ص 303. (2): الصمادي حازم نعيم، مرجع سابق، ص 30.

[3]محمد حسين منصور، مرجع سابق، ص 126.

كما تتميز هذه البطاقات بقدرتها على تخزين المدخل البيولوجي BIOMETRICS، يعني هذا المصطلح الوسائل التي يمكن عن طريقها التعرف على السمات الشخصية للفرد ويمكن القول إن البطاقة الذكية تنفرد عن البطاقات الائتمانية وغيرها بالسمات الآتية:

1- هذه البطاقة تشبه حافظة النقود التي يحملها الشخص وتضم أوراق نقدية عملة وحقيقية، فيمكن لمستخدمها بتحويلها إلى نقود عادية وهو ما يطلق عليها بعملية استعواض النقد TOP UP، من أي صراف آلي.

2 - البطاقة الذكية الوحيدة يمكنها في أي وقت أن تؤدي وظائف بطاقة الائتمان وبطاقة الصرف الالكتروني السحب الآلي من ((ATMوبطاقة الائتمان المدينة (بطاقة الوفاء).

3- البطاقة الذكية يمكنها القيام بدور الشيك، ذلك أن المصارف ليست هي المستفيدة من هذه البطاقات، بل هناك المستهلك الذي يمكنه التعامل بهذه البطاقات بوصفها نقدا أو شيكا.

4- يمكنها أن تكون سجلا ماليا لجميع المعاملات المالية التي تمت حديثا، موازنات الحساب الجاري، ولن يكون على العميل بعد ذلك أن يحرر شيكا بنفسه.

5- كذلك تتيح للمسافر أداء مهام عديدة، كتخزين ومعالجة بيانات حول شركات الطيران وإجراءات تأجير السيارات وحجز الفنادق، الخ.

6- تقلل معدل الجريمة، فعكس البطاقات الممغنطة التي تعتبر سهلة التقليد، البطاقة الذكية لا يمكن قراءتها.

7- يمكن سداد الرسوم بطريقة إلكترونية، كما يمكن للشركات تحديد هوية الموظفين لضمان تأمين الدخول إلى أنظمة الحاسب الآلي، فهي تستخدم في تنظيم المكالمات الهاتفية وشراء البضائع.

المطلب الثالث: النقود الالكترونية والمحافظ الالكترونية. كذلك من وسائل الدفع الالكترونية والتي بدأ صيتها ينتشر عبر أنحاء العالم نجد النقود الالكترونية والمحافظ الالكترونية، والتي يتوقع لها تحقيق نفس الأهمية والمكانة التي حظيت بها البطاقات البنكية والذكية.

أولا – النقود الالكترونية:

يمكن تعريف النقود الالكترونية على أنها "قيمة نقدية مخزنة على وسيلة الكترونية مدفوعة مقدما و غير مرتبطة بحساب بنكي، و تستعمل كأداة للدفع " و يعرفها صندوق النقد الدولي على أنها قيمة نقدية في شكل وحدات ائتمانية مخزنة في شكل الكتروني أو في ذاكرة الكترونية لصالح المستهلك "[1] .

فهي إذن نقود يتم تخزينها بواسطة الخوارزميات في المعالجات، و أجهزة كمبيوترية أخرى [2]تستطيع أن تنفذ عمليات الوفاء عبر شبكة الانترنت كبديل للعملات المعدنية و الورقية التي لا نستطيع بالطبع أن نرسلها عبر الانترنت .

وعليه فالنقود الالكترونية هي النوع الجديد من العملة، أو بمعنى أدق هي البديل الالكتروني عن النقود الورقية والمعدنية ذات الطبيعة المادية. والنقود الالكترونية تتجسد في حامل النقد الالكتروني (le portemonnaie électronique)، والذي يسمح بإجراء الدفع خاصة في المشتريات الصغيرة، من احتياطي نقدي معد سلفا مجسد في بطاقة والنقد الافتراضي (la monnaie virtuelle)، والذي يتمثل في برامج تسمح بإجراء الدفع عبر شبكات مفتوحة لاسيما الانترنت، وهنا يكون الاحتياطي النقدي المعد سلفا مخزن في الكمبيوتر دون أن يكون مجسد في حامل ما. كما أن هناك حامل افتراضي يمكن إعادة شحنه من الكمبيوتر. و على خلاف حامل النقد التقليدي الذي يشترى في الأسواق العامة، فإن حامل النقد الالكتروني تقدمه البنوك، وإذا كان الحصول على حامل نقد الكتروني في فرنسا مثلا، و يسمى Mono، يكلف من 5 إلى 12 يوروا، فإنه في دول أخرى كالنمسا و النرويج و هولندا و اسبانيا و سويسرا يمنح مجانا [3] .

---

[1] الشافعي محمد إبراهيم محمود، النقود" الالكترونية"، الهيئة العليا لتطوير الرياض المال الإطلاع 26 فيفري 2012 على الموقع الالكتروني .www.arriadh.com

[2]يونس عرب، الدفع الالكتروني وتحديات النظامين الضريبي والجمركي"، أوراق عمل حول التجارة الالكترونية بالخرطوم، تاريخ الإطلاع 27 جانفي 2012، على الموقع الالكتروني .www.arablam.org

[3]رحيم حسين، مرجع سابق.

و لفهم كيفية استعمال حاملات النقد الالكتروني يجدر التمييز بين نظامين[1] :

– نظام على الخط ((One Lineوهو يعني أن المستهلك يعهد بالمدفوعات إلى طرف وهو البنك المنوط به بأن يتولى كل التحويلات الخاصة بالنقد الالكتروني، ويمسك الحسابات النقدية للعميل، بحيث يطلب إلى التجار تلقي السداد عن طريقه، ويتم ذلك بوجود آلة لدى التاجر تقوم بقراءة بطاقات الدفع وتكون موصولة بالحاسوب الموجود لدى البنك أو مركز التسويات أو مركز الترخيص.

– نظام خارج الخط (Off Line وفي هذا النظام تتم قراءة بطاقة العميل عن طريق حاسوب منصب لدى التاجر، ويتم خصم مبلغ المشتريات من خلال هذه البطاقة مباشرة، حيث أنها تحتوي إما على ذاكرة تخزن معلومات عن حساب العميل أو على مدارج مغناطيسية يسجل فيها المبلغ الأقصى الذي لا يمكن تجاوزه (خلال أسبوع مثلا) وهو محدد من طرف البنك.

ومما سبق ذكره يمكن استنتاج الخصائص التي تميز النقود الالكترونية كما يلي:

وسائل الدفع وتطورها

1– النقود الإلكترونية قيمة نقدية مخزنة إلكترونياً: فهي خلافاً للنقود القانونية عبارة عن بيانات مشفرة يتم وضعها على وسائل إلكترونية في شكل بطاقات بلاستيكية أو على ذاكرة الكمبيوتر الشخصي.

2 – النقود الإلكترونية ثنائية الأبعاد: إذ يتم نقلها من المستهلك إلى التاجر دون الحاجة إلى وجود طرف ثالث بينهما كمصدر هذه النقود.

3– النقود الإلكترونية ليست متجانسة حيث أن كل مصدر يقوم بخلق وإصدار نقود إلكترونية مختلفة، فقد تختلف هذه النقود من ناحية القيمة وقد تختلف أيضاً

حسب عدد

[1] حماد عبد العال طارق، مرجع سابق، ص 109.

السلع والخدمات التي يمكن أن يشتريها الشخص بواسطة هذه النقود. 4- سهلة الحمل: تتميز النقود الإلكترونية بسهولة حملها نظراً لخفة وزنها وصغر حجمها، ولهذا فهي أكثر عملية من النقود العادية.

5- النقود الإلكترونية هي نقود خاصة: على عكس النقود القانونية التي يتم إصدارها من قبل البنك المركزي، فإن النقود الإلكترونية يتم إصدارها في غالبية الدول عن طريق شركات أو مؤسسات ائتمانية خاصة.

في الواقع، فإن النقود الإلكترونية تتشابه مع النقود العادية في صلاحية كلا منهما كوسيلة للدفع، ومع هذا فإن النقود الإلكترونية تختلف عن النقود العادية في عدة أمور، فالبنك المركزي في كل دولة هو الجهة العامة المنوط بها إصدار وطبع النقود القانونية بكل فئاتها وتحديد حجم هذه النقود التي يتم تداولها بالقدر الذي لا يؤثر في السياسة النقدية للدولة، و على العكس من هذا فإن مصدر النقود الإلكترونية هي مؤسسات ائتمانية خاصة قد تخضع لرقابة الأجهزة الحكومية المعنية من ناحية أخرى، ن فإن النقود الإلكترونية – على عكس النقود العادية – لا تستطيع أن تغل فائدة وذلك لعدم قابلية وضعها كوديعة مما يتعارض مع ما تذهب إليه النظرية النقدية من اعتبار النقود أصل مربح[1] .

ثانيا – المحافظ الالكترونية

المحافظ الالكترونية تقوم بتحويل النقد إلى سلسلة رقمية، و تخزن على القرص الثابت في موقع العمل، و هذا يحد من استخدام النقود في المعاملات التي تتم على شبكة الانترنت، و معظم الحقائب الالكترونية تقوم بتخزين النقد الالكتروني على البطاقات الذكية التي تتمكن من دفع أي مبلغ من الحقيبة الالكترونية في أي مكان . و يمكن تعريف محفظة النقود الالكترونية[2]

[1] الشافعي محمد إبراهيم محمود، مرجع سابق.

[2] : حجازي بيومي عبد الفتاح، "النظام القانوني لحماية الحكومة الالكترونية"، الجزء الأول ، مرجع سابق، ص 296. (2): غنام شريف محمد محفظة النقود الالكترونية، دار النهضة العربية، مصر، 2003، ص 12.

بأنها وسيلة دفع افتراضية تستخدم في سداد المبالغ قليلة القيمة بشكل مباشر أو غير مباشر" [1].

ومن الأسباب التي أدت إلى ابتكار المحفظة الالكترونية هو حماسة المتسوقون بالنسبة إلى التسوق المباشر One Line، حيث أصبحوا يتعبون من الدخول المتكرر إلى معلومات الشحن السداد في كل مرة يقومون فيها بالشراء، وقد أوضح البحث مرارا أن ملئ النماذج كان له قدر كبير في قائمة العملاء، والمشكلة الأخرى التي تحلها المحافظ الالكترونية هي توفير مكان تخزين آمن بالنسبة لبيانات بطاقة الائتمان والنقد الالكتروني وبهذا فان المحفظة الالكترونية، تشبه في خدماتها الوظيفة المماثلة للمحافظ المادية.

أما المعلومات التي تخزنها هذه المحفظة كحد أدنى، هي تخزين معلومات الشحن والفواتير شاملة أسماء المستهلكين وعنوان الشارع والمدينة والولاية والدولة والرقم البريدي، ومعظم المحافظ الالكترونية يمكنها أن تحمل أسماء وأرقام بطاقات الائتمان، كما تحمل نقدا الكترونيا من مختلف الموردين.

ويمكن استنتاج الخصائص الرئيسية التي تميز المحافظ الالكترونية كما يلي: المحفظة الالكترونية تعطي حلاً متطوراً للدفع بمبالغ صغيرة

تسمح بتخفيض عمليات الدفع بالنقود، وبالتالي التخلص من تكاليف المعالجة، هي وسيلة ملائمة تماما للصفقات التجارية لما توفره من سرعة في العمل، تستعمل للدفع بمبالغ صغيرة (جرائد، محلات...).

والمدفوعات التي تخص المحفظة الالكترونية هي:

• الموزع الآلي للنقود،

[1] Toernig Jean- Pierre et Brion François, "Les Moyens De Paiement", 1° Edition, Presses, Universitaire De France, Paris, 1999, p [90-91].

• آلات توزيع التذاكر من أجل ركن السيارات دفع رسوم في الطرق السريعة، النقل الحضري، بطاقات الهواتف العمومية، بطاقات مختلفة كبطاقات الزيارة، بطاقات أخذ الصور السريعة).

المطلب الرابع: الشيكات الالكترونية والتحويلات المالية الالكترونية.

أيضا من وسائل الدفع الالكترونية التي ظهرت حديثا نجد الشيكات الالكترونية والتي تعتبر مكافئة للشيكات الورقية التقليدية، وهناك من يتوقع أن تحل محلها على المدى البعيد، أما التحويلات المالية الالكترونية فقد أصبحت ضرورية سواء للبنوك التقليدية أو

الالكترونية لما تقدمه من مزايا.

أولا – الشيكات الالكترونية:

الشيك الالكتروني عبارة عن بيانات يرسلها المشتري إلى البائع عن طريق البريد الالكتروني المؤمن، وتتضمن هذه البيانات التي يحتويها الشيك البنكي من تحديد مبلغ

الشيك و اسم المستفيد و اسم من أصدر الشيك و توقيعه عن طريق رموز خاصة [1] . فيمكن تعريفه بأنه "رسالة موثقة و مؤمنة يرسلها مصدر الشيك إلى مستلم الشيك (حامله) ليعتمده و يقدمه للبنك الذي يعمل عبر الانترنت ليقوم البنك أولا بتحويل قيمة الشيك المالية إلى حساب حامل الشيك و بعد ذلك يقوم بإلغاء الشيك و إعادته الكترونيا إلى مستلم الشيك (حامله) ليكون دليلا على أنه قد تم صرف الشيك فعلا و يمكن لمستلم الشيك أن يتأكد من أنه قد تم بالفعل تحويل المبلغ لحسابه"[2] .

وتشير دراسة حديثة تتوقع اختفاء النقود التقليدية، بأن الشيكات الالكترونية تستخدم لإتمام عملية السداد الالكترونية بين طرفين من خلال وسيط ولا يختلف ذلك كثيرا عن نظام معالجة الشيكات العادية ما عدا أنه يتم توريد الشيكات الالكترونية وتبادلها عبر الانترنت.

[1] الرومي محمد أمين، مرجع سابق، ص.145

[2] الجنبيهي منير والجنبيهي ممدوح، البنوك الالكترونية، مرجع سابق، ص 50.

كما أن تكلفة تشغيل الشيكات الالكترونية ينخفض عن تكلفة تشغيل الشيكات التقليدية[1]

و الوسيط الذي تعتمد عليه الشيكات الالكترونية يطلق عليه (جهة التخليص Clearing House)، و يتم استخدام الشيك الالكتروني في عملية الوفاء بأن يقوم كل من البائع و المشتري بفتح حساب لدى بنك محدد و يقوم المشتري بتحرير شيك الكتروني و توقيعه الكترونيا، و بمجرد توقيع الشيك الكترونيا يندمج التوقيع في الشيك و يصبح كل منهما جزء واحد لا يمكن لأحد من الأشخاص أن يفصل التوقيع عن الشيك و يمكن أن يكون كل من الشيك و التوقيع مشفرين، بعد ذلك يقوم المشتري بإرسال الشيك إلى البائع عن طريق البريد الالكتروني، ثم يقوم البائع بعد ذلك بتوقيع الشيك الالكتروني الكترونيا باعتباره المستفيد من الشيك، ثم يرسل البائع الشيك إلى البنك الذي يقوم بمراجعته و التحقق منه، بعدها يقوم البنك بإخطار كل من البائع والمشتري بأن العملية قد تمت[2] .

و. هناك حاليا نظامين يتم الاعتماد عليهما في الشيكات الالكترونية هما:

نظام : FSICهو نظام معتمد من قبل اتحاد مالي لمجموعة كبيرة من البنوك و الهيئات المصرفية الأمريكية، و هو يوفر للمستهلك إمكانية الاختيار بين مجموعة من وسائل الدفع الالكترونية (أهمها الشيك الالكتروني القياسي Cheque Electronique و الشيك الالكتروني المؤكد Cheque Electronique Certifié، و آلات الصرف الالكتروني (ATM، وذلك باستعمال دفتر الشيكات الالكتروني الذي يرصد كل المعاملات على مستوى نفس الحساب البنكيStandard .

– نظام :Cyber Cachaهو عبارة عن نظام دفع يعتمد على الشيكات الالكترونية لشركة Cyber Cach الأمريكية، تتعامل به مجموعة من البنوك والمؤسسات التجارية المشتركة بهذا

[1]منتصر عبد الفتاح، مع الانتشار التدريجي للتعامل بالنقود الالكترونية، دراسة حديثة تتوقع اختفاء النقود التقليدية" جريدة البيان، أبو ظبي، تاريخ الإطلاع 10 مارس 2012 على الموقع الالكتروني : (2) .www.albayan.comالرومي محمد أمين، مرجع سابق، ص [145–146].

[2] Financial Services Technology Corporation.

النظام، ومن سلبيات هذا النظام أنه لا يوفر للمستهلك إمكانية الاختيار بين مجموعة من وسائل الدفع الالكترونية كالنظام الأول.

ثانيا- التحويلات المالية الالكترونية:

حيث تقوم العديد من المصارف الآن بالمشاركة في شبكة حاسبات تتولى التداول الالكتروني لملايين القيود المحاسبية التي تسجل المديونية والدائنة فيما بين المصارف، وبذلك تؤدي الدور التقليدي لغرفة المقاصة المصرفية ولكن بشكل فوري وبدرجة عالية من الكفاءة، ومن المتوقع استخدام الأقمار الصناعية لتشمل المصارف العالمية في نطاق التسويات المصرفية.

و يهدف هذا النظام إلى تسهيل و تعجيل المدفوعات و التسويات بين المصارف، إذ سيتيح لهذه المصارف إمكانية التسوية الفورية من دفع و تلقي الأموال عبر حساباتها الجارية لدى المصارف المركزية و توفير دفع فوري لعملائها [1] كما يتيح هذا النظام تسوية المدفوعات عن طريق شبكة المدفوعات و النظام الالكتروني لتداول الأسهم و الشيكات [2] .

تتمثل إجراءات عملية التحويل المالي الالكتروني بتوقيع العميل نموذجا معتمدا لصالح الجهة المستفيدة، ويمكن هذا النموذج من اقتطاع القيمة المحددة من حساب العميل وفق ترتيب زمني معين يوميا أو أسبوعيا أو شهريا)، ويختلف نموذج التحويل الالكتروني عن الشيك في أن صلاحيته تسري لأكثر من عملية تحويل واحدة، ولإتمام عملية التحويل المالي الالكتروني نميز حالتين

1- حالة وجود وسيط يقوم العميل بإرسال تحويل مالي عن طريق المودم إلى الوسيط الذي يقوم بإرساله إلى دار المقاصة المالية الآلية التي ترسل نموذج التحويل المالي الالكتروني إلى بنك العميل، وفي حال عدم تغطية الرصيد لقيمة التحويل يتم إشعار الوسيط بذلك، الذي يقوم

[1] السيسي صلاح الدين الحسابات والخدمات المصرفية الحديثة"، الطبعة الأولى، دار الوسام للطباعة والنشر، الإمارات العربية المتحدة، 1998، ص [139-140].

[2] زيدان محمد، مرجع سابق، ص 89.

بدوره بإشعار العميل، أما في حالة تغطية الرصيد لقيمة التحويل تتم عملية الاقتطاع وتحويلها إلى حساب المستفيد وقت السداد المحدد بالنموذج.

2- حالة عدم وجود وسيط في هذه الحالة يستلزم على التاجر أن يملك البرمجيات الخاصة التي تسمح بإجراء هذه العملية، حيث تكون هذه البرمجيات مؤمنة بكلمة مرور خاصة بالتاجر، وعندها يقوم العميل باعتماد نموذج للدفع بشيك مصدق لصالح التاجر الذي يقوم بإرسال الاعتماد إلى دار المقاصة الآلية والتي بدورها ترسله إلى البنك لاقتطاع المبلغ من حساب العميل وتحويله إلى حساب التاجر، وعندها لا حاجة لتحقق كفاية رصيد العميل لأن الشيك المصدق يحقق ذلك.

و يمكن الإشارة لأهم شبكات الاتصال فيما بين المصارف عالميا كما يلي[1] :

أ- الاتصال بالمصرف الاحتياطي الفدرالي الأمريكي: ويعود هذا النظام لعام 1918 يشمل حاليا إجراء التحويلات المالية الضخمة، بصورة سريعة ومؤكدة، ب- نظام مقاصة المدفوعات فيما بين البنوك: تعود ملكيته لجمعية نيويورك لبيوت المقاصة ويقوم بتحويل الأموال الكترونيا ما بين المصارف الأمريكية والأجنبية بالدولار الأمريكي،

ج- بيت المقاصة لنظام الدفع المؤتمت: Clearing House Automate Payement Chaps يقوم بعمليات التحويل المالي الالكتروني بالجنيه الإسترليني على غرار النظام السابق، نظام جمعية الاتصالات العالمية فيما بين البنوك :(:(SWIFTهو نظام يضمن ويؤمن التحويلات الالكترونية في كل أنحاء العالم لأوامر الدفع ما بين البنوك ضمن شروط أمنية وتكاليف منخفضة.

د- وقد استفادت البنوك المستخدمة لنظام "سويفت" من خدمات متنوعة والسرعة الفائقة إذا ما قورنت بالمدفوعات بواسطة الشيكات والتي تستغرق يومين أو ثلاثة لتسليمها من مكان إلى آخر في نفس الدولة.

[1] تجدر الإشارة إلى أن مؤسسة سويفت لا تهدف إلى الربح بوضعها مؤسسة تعاونية، وتقتصر عضويتها على البنوك وحدها والتي يبلغ عددها حوالي 4000 بنك ومؤسسة مالية تنتمي إلى أكثر من 90 دولة.

خلاصة الفصل:

إن وسائل الدفع وهي تلك الوسيلة المقبولة اجتماعيا من أجل تسهيل المعاملات الخاصة بتبادل السلع والخدمات إلا مرحلة أفرزتها المشاكل كذلك تسديد الديون، ما هي والمتعاقبة التي تعرضت لها النقود بمختلف أنواعها، سواء المعدنية أو الورقية، حيث جاءت كبديل عنها يسهل العمليات في خضم دعامة السرعة التي يتميز بها الميدان الاقتصادي والتجاري على وجه الخصوص.

وظهور البنوك ساهم في تعدد وسائل الدفع التقليدية حيث ظهر منها الشيك لأمر، السفتجة والتحويلات البسيطة للأموال، وفي مرحلة ما حققت هذه الوسائل نجاحا وقبولا عاما لدى الجمهور، لكن درجات هذا النجاح بدأت تنخفض بسبب حوادث الغش والاحتيال من جهة وعدم قدرة البنوك والمؤسسات المالية وحتى التشريع من مواجهتها من جهة أخرى.

الفصل الثانـي

تقييم وسائل الدفع الالكترونية ومستقبل وسائل الدفع التقليدية في ظل وجودها

تمهيد:

لقد ظهرت وسائل الدفع الالكترونية كنتيجة للتطور التكنولوجي, و كحل للمشاكل العراقيل التي أفرزتها وسائل الدفع التقليدية, و بالفعل تمكنت الوسائل الحديثة من الانتشار بسرعة, و قد ساعد في ذلك المجهودات الكبيرة المبذولة من طرف البنوك لجذب أكبر عدد ممكن من العملاء و جعلهم يختبرون فعالية و مزايا هذه الوسائل حديثة النشأة.

و بعد ظهور هذه الوسائل بدأت الآراء تتضارب حول إمكانية إحلالها محل الوسائل التقليدية, بحيث تجرد الوسائل من طابعها المادي أو الورقي و الاعتماد على الالكترونيات, فبدأت التوقعات باختفاء الشيك لتحل محله البطاقات و الشيكات الالكترونية و تعوض السفتجة بمثيلتها الالكترونية و نفس الأمر للسند لأمر, أما التحويلات فيكفي إرسال أوامرها عبر أجهزة الكمبيوتر و شبكة الانترنت, دون ضرورة كتابة الأوامر على الأوراق.

المبحث الأول : العوامل المساعدة على نجاح وسائل الدفع الالكترونية.

رغم حداثة وسائل الدفع الالكترونية، إلا أنها وصلت إلى مرحلة يمكن فيها تقييم هذه الوسائل و استنتاج العوامل المساعدة على نجاحها، كما يمكن ملاحظة العوامل التي تعرقل تقدم و تطور هذه الوسائل الحديثة و تؤدي إلى تهرب و تخوف الجمهور منها.

المطلب الأول: ظهور البنوك الالكترونية و خدمات مصرفية جديدة.

و البنك الالكتروني هو بنك له وجود كامل على الشبكة شبكة الانترنت) و يحتوي موقعه على كافة البرمجيات اللازمة للأعمال المصرفية [1] ، حيث يتيح هذا البنك للزبون بالقيام بكافة أعماله الخاصة بالبنك عن طريق أي مكان موجود به، و ذلك بواسطة خط يوفره له البنك يسمح له بانجاز كافة معاملاته دون أن يضطر إلى الذهاب بنفسه إلى مقر البنك[2]. و قد قدمت هذه البنوك عدة مزايا و منافع، يمكن ذكرها كما يلي:[3]

1- تنظيم الدفعات : يكفل الاتفاق على وقت الاقتطاع و تسديد قيمة التحويلات المالية تنظيم عمليات الدفع، دون أي ريبة في إمكانية السداد في الوقت المحدد.

2- تسيير العمل: ألغت عملية المقايضة الآلية حاجة العميل إلى زيادة البنك لإيداع قيمة التحويلات المالية، مما يعني تسيير العمل، و رفع فعاليته.

---

[1] يونس عرب، "البنوك الالكترونية بين مزايا وعيوب، شركة كنانة لتكنولوجيا المعلومات، مصر، تاريخ الإطلاع: 20 ديسمبر 2011، على الموقع الالكتروني.www.kenanah.com

[2] الجنبيهي منير و الجنبيهي ممدوح ، "البنوك الالكترونية" ، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2005، ص 10.

[3] يونس عرب، "البنوك الالكترونية"، الأردن، تاريخ الإطلاع 25 ديسمبر 2011، على الموقع الالكترونيwww.arablaw.org.

3- السلامة و الأمن : أزالت التحويلات المالية الالكترونية الخوف من سرقة الشيكات الحاجة إلى تناقل الأموال السائلة.

4- تقليل الأعمال الورقية: تقليل الاعتماد على النماذج الورقية، و الشيكات التقليدية و غيرها من المعاملات الورقية.

5- زيادة رضا العملاء: تكفل سرعة عمليات التحويل الالكتروني و انخفاض كلفتها تحقق رضا العملاء.

6- توفير المصاريف : تتضمن عملية افتتاح فرع لبنك ما مصاريف تشغيلية، غير أن تلك المصاريف معدومة نهائيا في حالة البنوك الالكترونية.

و لأن البنوك الالكترونية تحقق مع بعضها البعض العمليات المصرفية الفورية بسرعة تفوق العمليات المصرفية العادية كالتحويلات أو التسويات التي تأخذ وقتا طويلا و تكلفة مرتفعة،[1] فقد سمح ذلك بجذب العملاء بشكل كبير، و للوصول إلى تحديد الفوارق في تكلفة العمل المصرفي الالكتروني و تكلفة العمل المصرفي التقليدي، نستخدم الجدول الموالي الذي يعطينا صورة عن تكلفة الصفقة باستخدام أنظمة التوزيع التقليدي و باستخدام التجارة الالكترونية.[2]

[1] النجار راغب فريد الاستثمار بالنظم الالكترونية و الاقتصاد الرقمي"، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية،2004 ص.286

[2] الهندي عدنان "التجارة الالكترونية و الخدمات المصرفية و المالية عبر الانترنت، اتحاد المصارف العربية لبنان،2000، ص 11.

الجدول رقم1 مقارنة بين نسبة التوفير في المصاريف بين القنوات التقليدية و استعمال الانترنت (نهاية سنة 2003).

	دفع الفواتير	توزيع البرمجيات	المعاملات البنكية	تذكرة الطيران
القنوات التقليدية	3,32 – 2,22	15,00	1,08	9,10
عبر الانترنت	1,1 – 0,65	0,10 – 0,20	0,13	1,18
نسبة التوفير	71 – 67	99 – 97	89	87

المصدر: ع.مصطفى و س.بلعور و ع.عزاوي، واقع و آفاق المؤسسات المصرفية"، الملتقى الدولي حول التجارة الالكترونية، 15-16-17 مارس 2004، جامعة ورقلة.

يبين الجدول أن نسبة التوفير مرتفعة في المعاملات و التي تصل إلى 69% بالنسبة لدفع الفواتير، و حوالي 98 % في توزيع البرمجيات و 89% بالنسبة للمعاملات البنكية.

أما بالنسبة إلى تذكرة الطيران فتصل نسبة التوفير إلى 87%، و بالتالي من الجلي أن التعاملات عبر الانترنت تقلل التكاليف و بنسب كبيرة.

و بما أن البنوك الالكترونية و المعاملات المصرفية الالكترونية تتم عن طريق شبكة الانترنت، فمن الطبيعي أن يتم التعامل بوسائل الدفع الالكترونية مما يشجع على استعمال هذه الوسائل بالإضافة إلى الخدمات المصرفية الجديدة التي تستوجب التعامل بتلك الوسائل، و أهم هذه الخدمات ما يلي:[1]

[1] ع.مصطفي و س.بلعور و ع . عزاوي، واقع و آفاق المؤسسات المصرفية "، مرجع سابق.

1- الخدمات المصرفية الالكترونية عبر الصرافات الآلية ATM

ظهرت أجهزة الصراف الآلي في السبعينات كبديل لموظفي الصرافة في الفروع المصرفية لتقليل عدد المعاملات داخل البنك، أما في الثمانينات بدأ الاهتمام بتخفيض التكاليف و من ثم البحث عن تحقيق ميزة تنافسية [1]، و أصبحت حاليا تقدم جملة من الوظائف نذكر منها: التعرف على رصيد الحساب، القيام بسحب نقدي من الحساب، إجراء تحويلات نقدية بين الحسابات، طلب دفتر الشيكات إجراء إيداعات نقدية، سداد الفواتير.[2]

2- الصيرفة عبر الهاتف الجوال:

إن انتشار الهواتف النقالة, أدى إلى تطور الخدمات التي يمكن أن تقدمها بسرعة فائقة، خاصة منها المصرفية، فقد ظهر ما يسمى بالبنوك الخلوية التي تقوم على فكرة تزويد الخدمات المصرفية للزبائن في أي مكان و في أي وقت، و تشمل هذه الخدمات الاستعلام عن الأرصدة و الإطلاع على عروض المصارف و أسعار العملات و غيرها من الخدمات. كما تعد هذه البنوك فتحا جديدا من فتوح توظيف البطاقات الذكية، إذ تعد الواسطة الرئيسية لتخزين تطبيقات البنوك الخلوية بأنواعها، حيث أتاحت هذه البطاقة قدرة تخزين و إدارة التواقيع الرقمية و الالكترونية و مختلف وسائل التعرف و الموثوقية المرتبطة التثبيت و بالأعمال المصرفية[3]

---

[1] مركز البحوث المالية و المصرفية، أجهزة الصراف الآلي"، مجلة الدراسات المالية و المصرفية، المجلد 07، ص.97 العدد 03، سبتمبر 1999 ، ،

[2] مدحت صادق ، أدوات و تقنيات مصرفية"، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2001،ص.299

[3] يونس عرب، "البنوك الخلوية"، أفوكاتو الجزائر أخبار و مقالات ، تاريخ الإطلاع: 21مارس 2012، على الموقع الالكتروني.www.avokato.com

المطلب الثاني: الاستفادة من وسائل الأمان عبر شبكة الانترنت.

تتميز وسائل الدفع الالكترونية عن الوسائل التقليدية، بالاستفادة من وسائل الأمان المبتكرة حديثا لاستعمالها عبر شبكة الانترنت، و خاصة لإضفاء الثقة على المعاملات البنكية و التجارية التي تتم عبر هذه الشبكة و التي تكون وسائل الدفع الالكترونية طرفا فيها قد كان انتشار التجارة الالكترونية سبباً كافياً لابتكار مثل هذه الوسائل، و التي سنتناولها كما يلي:

أولا- التوقيع الالكتروني:

التوقيع الالكتروني هو شهادة رقمية تحتوي على بصمة إلكترونية للشخص الموقع، توضع على وثيقة و تؤكد منشأها و هوية من وقع عليها ، و يتم الحصول على الشهادة من إحدى الهيئات المعروفة دولياً و ذلك مقابل رسوم معينة حيث تراجع هذه الهيئات الأوراق الرسمية التي يقدمها طالب التوقيع، ثم تصدر الشهادة.[1]

و بما أن التوقيع الالكتروني عبارة عن حروف أو أرقام أو رموز لها طابع منفرد تسمح بتحديد شخص صاحب التوقيع و تميزه عن غيره، فان أشكال التوقيع الالكتروني عبارة عن ما يلي:

1- التوقيع بالقلم الالكتروني:

[1] حلمي جميل, كيف توقع الكترونيا" ، تاريخ الإطلاع 27 جانفي 2012، على الموقع الالكتروني www.islamonline.net.

معناه نقل التوقيع الالكتروني المكتوب بخط اليد على المحرر إلى الملف المراد نقل هذا المحرر إليه باستخدام جهاز سكانير و عليه ينقل المحرر الموقع عليه من طرف صاحبه إلى شخص آخر باستخدام شبكة الانترنت.

2- التوقيع باستخدام الخواص الذاتية (التوقيع البيومترى):[1]

يعتمد هذا النوع من التوقيع على الخواص الكيميائية و الطبيعية للفرد و يشمل ذلك البصمة الشخصية، مسح العين البشرية، التحقق من مستوى و نبرة الصوت، التعرف على الوجه البشري، خواص اليد البشرية و التوقيع الشخصي.

3- التوقيع الرقمي:

يستخدم هذا النظام في التعاملات البنكية و غيرها, مثل البطاقات التي تتضمن رقماً سرياً " لا يعرفه سوى العميل، و يجب أن يتضمن التوقيع الرقمي المزايا الآتية:[2]

- أن تكون دائمة و مستمرة، بحيث لا يخضعها للتغيير في كل مرة،

- أن تكون غير قابلة للانتهاك و أن تعرف بالشخص الذي قام بإمضائها،

- أن تعطي ثقة فورية، بحيث لا تدل على ما يمكن أن يشوبها.

[1] الجنبيهي منير و الجنبيهي ممدوح، التوقيع الالكتروني و حجيته في الإثبات"، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية،2004، ص 12.

[2] Alain Bensoussan Et Yves Le Roux, "Cryptologie Et Signature Electronique", Hermes Science Publication, Paris, 1999, p 77.

ثانيا – التشفير : يعني استبدال شكل البيانات من خلال تحويلها إلى رموز أو إشارات لمنع الغير من معرفتها أو تعديلها أو تغييرها، فالتشفير وسيلة فنية لحماية البيانات من الآخرين.[1]

ثالثا – التأمين: هناك العديد من نظم تأمين شبكة الانترنت و من أمثلته هذه النظم ما يلي:

1- استخدام تكنولوجيا الجدران النارية : و هي عبارة عن برنامج و أجهزة توصل شبكة الأنظمة الداخلية للمستخدم مع شبكة الانترنت، حيث يحافظ المضيف على اتصال من جانب واحد، و اتصال مع الشبكة الداخلية من الجانب الأخر، حيث يتم إعداد القواعد لمراقبة كافة التيارات الالكترونية فيتم إخفاء جميع العناوين الموجودة على الأجهزة في الشبكات الداخلية من الخارج.

2 – المرشحات الالكترونية : يتم استخدام مرشحات ثنائية الجانب حيث ينتج جهاز الترشيح الأول انسياب الحركة المرورية باتجاه الحواسب الموجودة في المنطقة الآمنة فقط، بينما يسمح الجهاز الثاني للحركة المرورية بالانسياب إلى الشبكة الداخلية فقط في حال ما إذا كانت صادرة من كمبيوتر يقع في المنطقة الآمنة.

3- البطاقات : يملك كل شخص طبيعي أو اعتباري بطاقة خاصة به 4- شهادات التوثيق : عبارة عن بيانات رقمية غير مكررة و تكون خاصة بالشخص و في نفس الوقت تكون هذه البيانات مشفرة بحيث لا يمكن قراءتها هذه البيانات يمكن إضافتها لصفحة الويب أو البريد الصادر منك بحيث لا يستطيع أحد قراءة محتوياتها إلا من لديه شهادة مماثلة، و تقوم عدد

[1]محمد حسين منصور، المسؤولية الالكترونية"، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2003، ص 180.

من الشركات بإصدار تلك الشهادات بمقابل مادي بسيط، و يتم توقيع الشهادة من قبل موقع التصديق.

5- الخادم المفوض : يقوم بدور الوسيط بين الشبكات المؤمنة و الشبكات غير المؤمنة، و غالبا ما يتم اقتران الحوائط النارية مع الخادم المفوض لضمان التحكم في عمليات الدخول و الخروج و تحقيق التأمين الكامل للشبكات المؤمنة.[1]

كل هذه الوسائل تم ابتكارها لحماية المعاملات البنكية و التجارية من عمليات الغش و الاحتيال، مما يشجع على الإقبال لشراء السلع و الخدمات عن طريق شبكة الانترنت و تأمين الدفع الالكتروني، لكن تبين مع مرور الوقت أن هذه الوسائل غير كافية على الإطلاق لتوفير الأمن و السرية للمعاملات و الأداة الأكثر استعمالاً في عمليات الغش و الاحتيال، هي البطاقات البنكية في حد ذاتها.

المطلب الثالث: ظهور منظمات و مؤسسات مالية عالمية في مجال المدفوعات.

إن من بين العوامل المساهمة في انتشار وسائل الدفع الالكترونية، ظهور منظمات مؤسسات عالمية أصبحت رائدة في إنتاج و تسويق هذه الوسائل لمختلف بلدان العالم، و الجهات المصدرة للبطاقات البنكية و التي تعد أشهر وسائل الدفع الالكترونية يمكن تقسيمها كما يلي:

[1] الرومي محمد أمين التعاقد الالكتروني عبر الانترنت"، الطبعة الأولى، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 2004، ص 36-38.

أولا المنظمات العالمية المصدرة للبطاقات:

المنظمات العالمية لا تعتبر مؤسسات مالية و إنما بمثابة ناد، حيث تمتلك كل منظمة العلامة التجارية للبطاقات الخاصة بها لكنها لا تقوم بإصدار بنفسها و إنما تمنح تراخيص بإصدارها للبنوك، و أشهر هذه المنظمات هي:

1- فيزا العالمية مقرها بالولايات المتحدة تمنح تراخيص للبنوك بإصدار بطاقة فيزا، يعود تاريخها إلى عام 1958، و تعد أكبر نظام دفع في العالم، فبطاقاتها و شيكاتها السياحية مقبولة لدى أكبر المحلات التجارية في العالم حيث بلغ عدد البطاقات التي تصدرها هذه المنظمة سنة 1996 حوالي 510.5 مليون بطاقة لتصل سنة 2005 إلى 1,5 مليار بطاقة و لها 24 مليون نقطة تعامل يقدر حجم المبيعات من خلالها بـ 3.3 تريليون دولار أمريكي، أما عدد أعضائها فبلغ لنفس السنة 21000 عضو مؤسس يتوزعون على 150 بلداً .[1]

وحاليا تصدر منظمة فيزا الكثير من أنواع البطاقات أهمها بطاقة فيزا الفضية، بطاقة فيزا الذهبية و بطاقة فيزا إلكترون[2] ، و لضمان أحسن الخدمات تم تقسيم هذه المنظمة إلى ستة مناطق هي:

[1] هلا أبو حجلة، "وسائل الدفع الالكترونية تحفز الاقتصاد"، تاريخ الإطلاع : 30 جانفي 2012، على الموقع الالكتروني www.qddustour.com [2] البطاقة الذهبية تمنح للأثرياء مع دفع رسوم باهضة و تقدم خدمات متعددة، أما البطاقة الفضية تمنح العملاء، أما بطاقة فيزا إلكترون تستخدم في أجهزة الصرف الدولية، أنظر : الزحيلي وهبة، جريدة البصائر، عمان، تاريخ الإطلاع 27 فيفري 2012 على الموقع الالكتروني:(3) .www.zuhili.com

آسيا و الباسفيك الأمريكية،* كندا، * الاتحاد الأوروبي أمريكا اللاتينية، * الولايات المتحدة * منطقة CEMEA وهي من أكبر المناطق إذ أنها تغطي 92 دولة في ثلاث قارات و تخدم حوالي 300 مليون عضو في المناطق الآتية : منطقة وسط و شرق أوروبا، منطقة الشرق الأوسط و منطقة إفريقيا.[1]

2- ماستركارد العالمية[2]: هي شركة مقرها الولايات المتحدة الأمريكية و لها خبرة واسعة في مجال المدفوعات، فلها بطاقات تحظى بقبول واسع تحمل العلامة التجارية (Cirrus MasterCard, Maestro)و لها مؤسسات مالية معنية بخدمة المستهلك، و في مجال الأعمال في 210 دولة و إقليم بأكثر من 4000 مستخدم عبر 37 مكتب في العالم كما لها أكثر من 23000 موزع (شركات عضوة في العالم، و ماستركارد لها موزعين عالميين يتمركزون في المناطق التالية:

آسيا و الباسفيك، * أوروبا، * كندا * أمريكا اللاتينية و كاريبي، * الولايات المتحدة الأمريكية،* جنوب أسيا، الشرق الأوسط وإفريقيا.

ثانيا - المؤسسات المالية العالمية:

و هي التي تشرف على عملية إصدار البطاقات المصرفية دون ضرورة منح تراخيص الإصدار لأي مصرف، و من اشهرها ما يلي:

[1] زيدان محمد، مرجع سابق، ص.80

[2] "Master Card – Company Fact Sheet", Consulted: 25 March 2012, http//: www.mastercardinternational.com.

أ – أمريكان اكسبريس مؤسسة مالية كبيرة تزاول الأنشطة المصرفية، و لها ثلاثة أنواع من البطاقات التي تصدرها و هي أمريكان اكسبريس الخضراء (و) هي بطاقة لعامة الناس)، و أمريكان اكسبريس الذهبية تمنح للأثرياء)، و أمريكان اكسبريس الماسية (عن طريقها يتم استيفاء حقوق التجار و المؤسسات و لا تلزم حملة بطاقاتها فتح حساب لديها).

ب– الدينرز كليب: تعتبر رائدة رغم صغر عدد حملة بطاقاتها، و يملك بنك (citi bank) الأمريكي شركة داينرز كليب و تصدر هذه الشركة بطاقة (charger cardلعامة الناس، و بطاقة الأعمال التجارية لرجال الأعمال، و بطاقة خاصة بالتعاون مع شركات كبرى مثل شركة الطيران البريطانية.[1]

وساهمت هذه المنظمات و المؤسسات بشكل كبير في جعل البطاقات كوسيلة للدفع الأكثر استعمالا في العالم، و تحتل بطاقة فيزا العالمية المرتبة الأولى عالميا وفقا لدراسة أجريت سنة 2000، من قبل مجلة بريطانية "RBR [2]" (Retail Banking Researchوهي متخصصة في الشبابيك المصرفي الآلية في العالم و ذلك كما يلي:

[1]باتورة نواف عبد الله أحمد ، أنواع بطاقات الائتمان و اشهر مصدريها ، ، سابق، ص.[49–48]

[2]

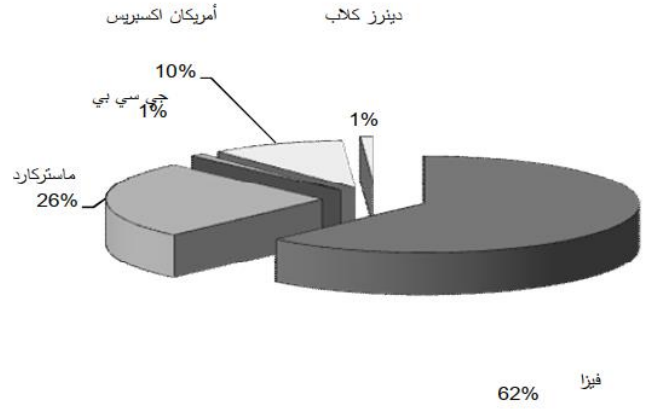

الشكل رقم 1 حجم أهم البطاقات المعروفة في العالم لسنة 2009.

، المصدر: حميزي سيد أحمد مرجع سابق،، ص92

يبين هذا الشكل أن بطاقات فيزا هي حقا الرائدة في العالم وتليها في المرتبة الثانية بطاقات ماستر كارد ثم بطاقات أمريكان اكسبريس .[1]

فهذه المنظمات والمؤسسات بفعل المنافسة بينها ساهمت و بشكل كبير في نشر استخدام وسائل الدفع الالكترونية، خاصة منها البطاقة بمختلف أنواعها و ذلك بنشر فروعها عبر مختلف أرجاء العالم بالإضافة إلى الاستمرار في تحسين جودة خدماتها الالكترونية و إرساء الثقة في استعمالها.

المبحث الثاني: العوامل التي تعرقل نجاح وسائل الدفع الالكترونية.

هناك جملة من العوامل التي تعرقل نجاح وسائل الدفع الالكترونية و تؤدي إلى انعدام الثقة بهذه الوسائل الحديثة، فرغم النجاح و الراحة و المزايا التي حققتها هذه الوسائل إلا أن هناك

[1]سوف نرى في المبحث الثالث من هذا الفصل، إن كانت بطاقة فيزا كارد سوق تحافظ على نفس المكانة العالمية في مجال البطاقات.

عوامل جعلت من هذا النجاح ناقصاً ، حيث ظهر نوع من الجرائم التي ترتكب في حق البطاقات البنكية و الإعلام الآلي مما أفرز مخاطر تنجم عن التعامل بوسائل الدفع الحديثة.

المطلب الأول: الجرائم الالكترونية و مخاطر المعاملات الالكترونية.

تعتبر الجرائم الالكترونية (جرائم الانترنت) هي النوع الشائع الآن من الجرائم، إذ أنها تتمتع بالكثير من المميزات للمجرمين تدفعهم إلى ارتكابها و يمكن تعريف تلك الجرائم بأنها "الجرائم التي لا تعرف الحدود الجغرافية و التي يتم ارتكابها بأداة هي الحاسب الآلي عن طريق شبكة الانترنت و بواسطة شخص على دراية فائقة بهما ".[1]

و قد كان لظهور وسائل الدفع الالكترونية عاملا مساهما في ظهور هذا النوع من الجرائم و التي يمكن أن نلخصها كما يلي:

1-انتحال شخصية الفرد: تتم عندما يستغل اللصوص بيانات شخص ما على الشبكة الالكترونية أسوا استغلال من أجل الحصول على بطاقات بنكية ائتمانية، حيث أن تلك البيانات تمكنهم من التقدم بطلبات لاستخراج البطاقات البنكية عبر الانترنت غالبا من خلال الهيئات التي لا تتخذ إجراءات أمنية صارمة عبر الشبكة.[2]

[1] الجنبيهي محمد و الجنبيهي ممدوح، "جرائم الانترنت و الحاسب الآلي و وسائل مكافحتها"، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2004، ص.13

[2] الجنبيهي محمد و الجنبيهي ممدوح ، "جرائم الانترنت و الحاسب الآلي و وسائل مكافحتها ، مرجع سابق، ص 42.

2 –جرائم السطو على أرقام البطاقات أصبح السطو على أرقام البطاقات عبر شبكة الانترنت عملية سهلة، لذلك تزايدت هذه الحوادث التي أعقبتها عمليات الابتزاز لإرجاع تلك الأرقام أو لعدم نشرها أو لعدم استخدامها.

3– غسيل الأموال باستخدام البطاقات البنكية غسيل الأموال هي عملية تحويل المصدر غير المشروع للأموال كالمخدرات إلى أموال مصدرها مشروع كالتجارة بالسيارات.[1]

4– السلب بالقوة الالكترونية[2] : حيث يتم استخدام الحاسب في التلاعب بالمعلومات و ذلك بإدخال بيانات زائفة من جانب المتحايل باختلاق دائنين كأجور يجب دفعها أو فواتير يجب سدادها، و ذلك عن طريق اختلاق مدينين غير حقيقيين يجب عليهم سداد فواتير صادرة عن الحاسب، أما المدين المعتدى عليه فلن يتمكن من إثبات كونه غير مدين لوجود فواتير معلوماتية، و هكذا يستغل المتحايل طرق الدفع الآلية للحصول على أموال غير شرعية. كذلك من العوامل المعرقلة لتطور وسائل الدفع الالكترونية، و تتمثل هذه المخاطر في:

1– المخاطر التنظيمية : تتعلق بعلاقة البنوك الالكترونية بالبنك المركزي، حيث أن النقود الالكترونية ستجعل من الصعب مراقبة و تحديد الكتلة النقدية، كذلك تداول عدة أشكال من النقود صادرة عن مؤسسات مصرفية و غير مصرفية يجعل الكثير من المبالغ خارج رقابة

[1] بداوي مصطفى، غسيل الأموال الالكتروني"، مجلة آفاق العدد 05 الجمعية العلمية الثقافية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة البليدة سبتمبر 2005، ص.[62–61]

[2] قشقوش هدى حامد جرائم الحاسب الالكتروني في التشريع المقارن ، دار النهضة العربية، القاهرة، 1992، ص 105.

السلطة النقدية من الناحية التنظيمية، كما أن ذلك يؤدي إلى صعوبة في تحصيل الضرائب بالإضافة إلى مشكلة التهرب الضريبي التي أصبحت يسيرة لسهولة تحويل الأموال عبر الحدود.

2- المخاطر القانونية نظراً لسرية المعاملات المصرفية الالكترونية فان هذا يتيح درجة عالية من المخاطر القانونية بالنسبة للبنوك كعمليات غسيل الأموال، لذلك أصبحت البنوك تقوم بالتحقق جيداً من هوية العميل و عنوانه قبل فتح الحساب.

3- مخاطر العمليات: إن طبيعة المعاملات المصرفية الالكترونية ينتج عنها تهديدات أمنية تأتي سواء من داخل النظام أو خارجه، و على البنوك تتبع ممارسات سليمة لضمان سرية البيانات و الاعتماد على خبراء في ذلك.

4- مخاطر السمعة : إذا ما واجه أحد البنوك الالكترونية مشاكل في خدماته الالكترونية فقد يؤدي ذلك إلى فقدان الثقة بالبنوك المقدمة لهذه الخدمات.

و حتى يمكن التحكم و الحد من هذه المخاطر لابد من إتباع إجراءات التقنين و بالترخيص القانوني للطرق و المعاملات الالكترونية، كما لابد من التنسيق الدولي لتنظيم هذه المعاملات، و قد أصدر بنك التسويات الدولية في هذا الإطار مبادئ لإدارة المخاطر للمعاملات المصرفية الالكترونية، و قدم توصيات كاعتماد الجوانب الرئيسية لعملية مراقبة الأمان أو التحقق من هوية العملاء، و ضمان حصول الموظفين على الخبرة التكنولوجية.

المطلب الثاني: جرائم البطاقات البنكية.

رغم المزايا التي حققتها وسائل الدفع الالكترونية إلا أن هذا لا يعني أنها مثالية، حيث تعددت الجرائم التي ترتكب في حقها، و مع ازدياد استعمال البطاقات على وجه الخصوص تعددت وسائل الاحتيال في استعمالها و تنوعت صورها و يمكن تقسيم الجرائم المرتكبة باستخدام هذه البطاقات إلى جرائم يرتكبها حامل البطاقة و جرائم يرتكبها الغير كما يلي:

أولا- الجرائم التي يرتكبها العميل بسبب إساءة استعمال البطاقات البنكية: فالعميل نفسه مالك البطاقة قد يستعملها لارتكاب جرائم مخالفة للعقد المبرم بينه و بين البنك، ذلك و بطبيعة الحال للحصول على أموال بأي طريقة كانت، و معظم هذه الجرائم أو المخالفات نذكرها كما يلي:

1 تجاوز الحامل لرصيده بالسحب خلال أجهزة الصراف الآلي[1]: و تقع هذه الجريمة عندما يقوم حامل البطاقة بالسحب من الآلية للنقود بمبلغ يزيد عن رصيده بالبنك، أو يتجاوز الحد الأقصى المصرح له به.

2- **إساءة استعمال بطاقات الوفاء:** [2]قد يقدم العميل بشراء سلع و خدمات تتجاوز قيمتها المبلغ الذي يضمنه البنك أو الجهة المصدرة كحد أقصى لها ، أو يقوم بشراء السلع و الخدمات لا تتجاوز قيمتها المبلغ الذي يضمنه البنك و إنما تتجاوز الرصيد الموجود في حسابه.

[1]حجازي بيومي عبد الفتاح، "النظام القانوني لحماية التجارة الالكترونية، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي،الإسكندرية، 2002، ص.334.

[2]سامح محمد عبد الحكيم "الحماية الجنائية لبطاقات الائتمان جرائم بطاقات الدفع الالكتروني"، دار النهضة العربية، القاهرة، 2003، ص 72.

3- استخدام بطاقة انتهت مدة صلاحيتها لكل بطاقة مدة صلاحية معينة، و بعد مرور هذه المدة لابد على العميل بردها للبنك أو الجهة المصدرة لها و ذلك إما لتجديدها أو التخلي عنها، و في حال لم يفعل ذلك يرى البعض بضرورة اعتباره جرم [1]

4- استخدام البطاقة الملغاة : قد يقوم البنك أحيانا بإلغاء البطاقة و وقف عملها و وفقا لذلك يطلب من العميل ردها، ففي حال امتنع العميل عن ذلك (ردها إلى البنك) و يقوم باستعمالها، فان ذلك يعد اعتداء على مال الغير لأن العميل سيوهم التاجر بملكيته البطاقة و بائتمان مالي لدى البنك مستعيناً بالشهادة الصادرة من البنك و التي تقر بموجبها بائتمان للعميل.

5- إساءة استخدام بطاقة ضمان الشيك: تقوم الجريمة هنا عندما يقوم الجاني بإصدار شيك للتاجر الذي اشترى منه البضاعة بقيمة تتجاوز السقف الذي يضمنه البنك.

ثانيا – الجرائم التي يرتكبها الغير بسبب إساءة استعمال البطاقات الالكترونية : قد يتم أيضا ارتكاب جرائم باستخدام البطاقات من قبل الغير و ذلك على النحو التالي:

1- استعمال البطاقة المسروقة أو المفقودة من قبل الغير [2] : إن سارق البطاقة أو من عثر عليها قد يستخدمها في سحب نقود من الموزع الآلي، و قد يستخدمها في الحصول على السلع و الخدمات من التجار و هناك دول كفرنسا تطبق في مثل هذه الحالات عقوبة جريمة النصب.

[1] كالمحكمة الفرنسية التي قضت بان " الفعل يشكل جرم خيانة الأمانة، فاستمرار العميل باستعمالها على الرغم من إخطاره بسحبها يعد من قبيل الاختلاس المضر "بالبنك – انظر في ذلك: – المناعسة أسامة أحمد و الزغبي جلال الهواوشة صايل فاضل جرائم الحاسب الآلي و الانترنت ، دار وائل للنشر، عمان، 2001، ص.175

[2] سعودي محمد توفيق بطاقات الائتمان"، الطبعة الأولى، دار الأمين للطباعة . مصر، ص (3):.

2- السحب ببطاقات الكترونية مزورة[1]: قد يقوم الغير بتزوير بطاقات الدفع أو السحب عن طريق بطاقات ائتمان ،مسروقة ، و استبدال بياناتها كما قد يتم ذلك بالتواطؤ مع صاحب البطاقة الذي يتركها للغير لاستعمالها في السحب و تزوير توقيعه، ثم يقوم بالاعتراض على السحب و يطعن على توقيعه حتى لا يخصم المبلغ المسحوب من حسابه الخاص.

المطلب الثالث: التحديات الجديدة التي تفرزها وسائل الدفع الالكترونية.

إن وسائل الدفع الالكترونية ليست وسائل مثالية فكما لها مميزات فهي أيضا تعاني من عيوب و مخاطر مما يؤثر على سمعتها بين الجمهور، و يؤدي ذلك إلى اتخاذ الحيطة و الحذر عند استعمالها، و يمكن ذكر أهم مخاطر و عيوب هذه الوسائل كما يلي: أولا: النقود الالكترونية : للنقود الالكترونية مخاطر أمنية قانونية و أخرى تتعلق بالسرية. [2]

1- المخاطر الأمنية للنقود الالكترونية: فقد يحدث الخرق الأمني للنقود الالكترونية إما كنتيجة لعمل إجرامي عمدي مثل التزوير والتزييف، وإما كنتيجة لعمل غير عمدي مثل محو أو تخريب موقع من مواقع الإنترنت، وإما الإخلال بتصميمات الأنظمة الإلكترونية والقرصنة الإلكترونية، فإنه من المهم بمكان أن تتأكد الجهة المصدرة للنقود الإلكترونية من توافر كافة الضمانات الأمنية سواء بالنسبة للمستهلك أو بالنسبة للتاجر وسواء أكان ذلك متعلقا بالنقود الإلكترونية التي تأخذ شكل البطاقات البلاستيكية أو تلك التي يتم التعامل بها عبر الإنترنت

[1] محمد حسين منصور، مرجع سابق، ص 123

[2] الشافعي محمد إبراهيم محمود، النقود" الالكترونية"، الهيئة العليا لتطوير الرياض المال و الاقتصاد-، تاريخ الإطلاع 25 ديسمبر 2011، على الموقع الالكتروني.www.arriadh.com

2- المخاطر القانونية للنقود الالكترونية : تنبع هذه المخاطر أساساً من خلال انتهاك القوانين واللوائح مثل جرائم غسيل الأموال، إفشاء أسرار العميل وانتهاك السرية، من ناحية أخرى، فإن المخاطر القانونية قد تتولد أيضاً عندما تقنن حقوق والتزامات الأطراف المختلفة المتعاملة بالنقود الإلكترونية بطريقة غير دقيقة.

ثانيا – البطاقات البنكية بالإضافة إلى الجرائم التي ترتكب في حق البطاقات البنكية، فهي تفرز جملة من العيوب و المشاكل سواء لحاملها أو للمصارف المصدرة لها و أهم هذه المشاكل ما يلي:

– محدودية أثر البطاقات في رفع الاستهلاك على المدى الطويل، إذ أن رفع القدرة الاستهلاكية لا يتوقف على وسائل الدفع بقدر ما يعتمد على نمو و انحصار الدخل الحقيقي للفرد[1]

– الخطر على سيولة المصرف نظرا لكبر حجم التعامل كما أن كبر حجم القروض المجانية من حملة البطاقات يدعو المصرف إلى تخفيض استثماراته في المجالات الأخرى،

– المنافسة التي تواجهها المصارف من المؤسسات المصدرة للبطاقات الخاصة بها كمحطات البنزين، مما قد يقلل من حجم المتعاملين مع المصرف.[2]

[1]لقمان وحي فاروق، "مدى قانونية البطاقات الالكترونية"، تاريخ الإطلاع : 01 أفريل 2012، على الموقع الالكتروني www.alwatan.com.

[2]رمضان زياد و جودة محفوظ، الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك"، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، عمان، 2000، ص 21.

بالنسبة للدول الإسلامية فان البطاقات الائتمانية تكتنفها بعض المحظورات الشرعية، كالفائدة التي يأخذها البنك عند تأخر العميل عن السداد، و كذلك العمولة التي يتقاضاها البنك من التجار فهناك من الفقهاء من يعتبرها فائدة محرمة.[1]

ثالثا – التحديات القانونية و الرقابية للبطاقات الذكية:[2] لعل أهمها ما يلي:

– قد تقوم مؤسسات غير مصرفية بإصدار بطاقات ذكية، لكن لا تفرض عليها رقابة كالمؤسسات المصرفية التي تدفع تكاليف الرقابة عند عرضها لبرامج البطاقة ذات القيمة المخزنة، مما يثير قلق المراقبين بشأن المحافظ الالكترونية التي تضم مؤسسات إصدار غير مصرفية لا تخضع لمراقبتهم،

– يسجل باستمرار قلق المستهلك حول سرية المعلومات الشخصية المخزونة في البطاقة الذكية و الذي يمثل عقبة أمام انتشار استخدام هذه البطاقات, من الناحية القانونية فان البطاقات الذكية لا تخضع للقوانين التجارية التي تنظم الشيكات و الحوالات و غيرها ، لأن المستخدم فيها لا يستعمل أداة مكتوبة مما يثير مشاكل الإثبات،

– تثير هذه البطاقات قضايا تتعلق بمراعاة إجراءات براءات الاختراع من طرف مؤسسات إصدار البطاقات و مجهزيها بالإضافة إلى شؤون الملكية الفكرية و ترخيص التكنولوجيا.

---

[1] سليمان ناصر، "تطوير" صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية"، الطبعة الأولى، المطبعة العربية، الجزائر، 2002، ص 260.

[2] مركز البحوث المالية و المصرفية البطاقات الذكية و التحديات القانونية و الرقابية ، مجلة الدراسات المالية و المصرفية، المجلد السابع، العدد الرابع، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 1998، ص.[45-44]

لكن أكبر مشكل تواجهه وسائل الدفع الالكترونية هو تسارع استعمال هذه الوسائل منذ سنوات دون أن يواكبها تنظيماً قانونياً يناسب تحدياتها، فهي محرومة من الحماية القانونية التي تتمتع بها وسائل الدفع التقليدية مما يجعلها تخفي حزمة من المشاكل و النزاعات التي تتطلب سرعة في حلها، و لعل أهمها إشكالية الإثبات لعدم اعتمادها على دعامة ورقية.

المبحث الثالث : مستقبل وسائل الدفع التقليدية في ظل وجود الوسائل الحديثة.

لقد تضاربت الآراء حول ما إذا كانت وسائل الدفع التقليدية ستزول مع مرور الزمن خاصة بظهور الوسائل الجديدة للدفع و استمرار التطور التكنولوجي في خلق وسائل للدفع تكون قريبة من المثالية، و ما سنتناوله في هذا المبحث سيقربنا من حقيقة الوضع بمعرفة تطور الوسائل التقليدية في ظل ظهور تلك الحديثة.

المطلب الأول: تطوير طرق معالجة وسائل الدفع التقليدية.

لم تستعمل البنوك التطورات التكنولوجية الحاصلة لخلق وسائل دفع الكترونية جديدة فقط، بل استغلتها أيضا لصالح وسائل الدفع التقليدية حيث قامت بتحسين صورة تلك الوسائل و بتطوير طرق معالجتها.

و قد تتم هذه المعالجة وفق صورتين:[1]

أولا: يفترض أن الوسيلة التقليدية للدفع قد أصدرت في شكلها التقليدي، أي في شكل صك متضمن كافة البيانات التي يشترطها القانون، و يمكن في هذه الحالة تداول الورقة و الحصول

[1] دويدار هاني، الوفاء بالأوراق التجارية – المعالجة الكترونيا"، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2003، ص 14.

على ضمان احتياطي بقيمتها أو الحصول على توقيع المسحوب عليه بقبول الكمبيالة، إلى أن يتم تسليمها للبنك ، و حينئذ يبدأ البنك في معالجة بيانات الورقة الكترونيا تمهيداً لمطالبة البنك الملتزم الصرفي بالوفاء،

ثانيا: يفترض أن منشئ الورقة أو المستفيد متصلان بالبنك عبر نظام اتصال الكتروني، يسمح له بإعطاء أمر البنك بتحصيل قيمة نقدية من بنك الملتزم الصرفي لصالح المستفيد. فالغاية من المعالجة الالكترونية لبيانات الأوراق التجارية (الشيك، السفتجة، السند لأمر) تمكن بنك منشئ الورقة أو حاملها الشرعي من مطالبة بنك الملتزم الصرفي بالوفاء عبر قنوات الاتصال الالكتروني بين وحدات الجهاز المصرفي.

المطلب الثاني: نمو سوق وسائل الدفع الحديثة.

سنركز في هذا المطلب على البطاقات، كونها حققت نجاحا كبيرا في مختلف دول العالم، بداية بالبطاقات التابعة لمنظمة فيزا لأنها لا تزال تحتفظ بالمرتبة الأولى عالمياً و بـ 2 مليون بطاقة نهاية سنة 2010 و يتوقع أن تصل إلى 2.8 مليون بطاقة نهاية سنة 2011[1].

وأكبر استخدام لبطاقات فيزا يتم في الولايات المتحدة الأمريكية، حيث بينت إحصائيات تمت من قبل شركة فيزا العالمية و التي نشرتها على الموقع الالكتروني الخاص بها في 30 ديسمبر

[1] Jeronimo Newsletter N° 25 Mars 2012, "Les Carte De Crédit En 2005",Consulté le: 25 March 2012, http//: www.credit-card.ch.

2011 أن 41%% من العمليات التي تتم ببطاقة فيزا في العالم تستحوذ عليها الولايات المتحدة الأمريكية و يليها الاتحاد الأوروبي بـ 32% .

كما أعلنت هذه الشركة أن قطاع الأعمال في العالم و إنفاق الحكومات الذين استخدموا نظام الدفع الالكتروني التابع لفيزا قد وصل معدلات مرتفعة سنة 2008 بحوالي 54,8 تريليون دولار ليصل إلى 58,6 تريليون دولار سنة 2010، مما يعني زيادة تقدر بـ 6,7%

و ذلك حسب الشكل الموالي:

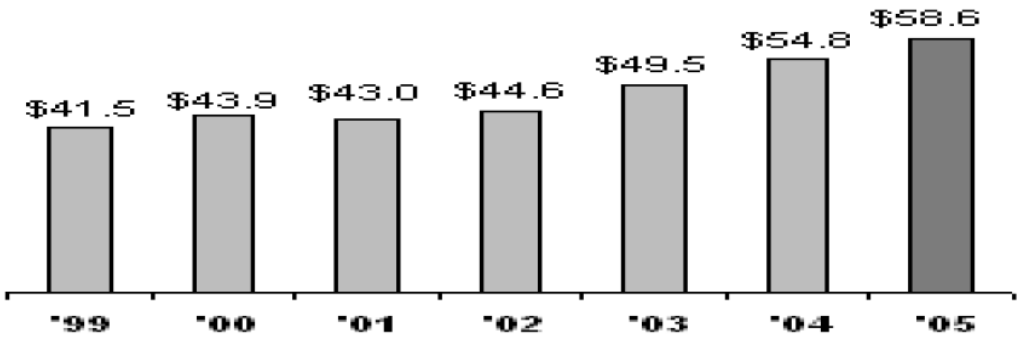

الشكل رقم 2 مؤشر فيزا العالمي للتجارة و الإنفاق في الفترة 1999-2005 (تريليون دولار).

Source: Visa International Services Association, "Visa Lunches Commercial Index", Consulted:25 March 2012, http//: www.visa.com.

أما شركة ماستركار فقد سجلت في نهاية 2005 أكثر من 749,3 مليون بطاقة و ذلك بزيادة تقدر بـ 10,5% مقارنة بسنة 2004، و هذه البطاقات تديرها أكثر من 25000 شركة مالية تابعة لها عبر مختلف أنحاء العالم، حيث مالكي هذه البطاقات يمكن لهم استخدامها أكثر من 24 مليون موقع في العالم يقبل التعامل بهذه البطاقة.

كما سجلت هذه الشركة حوالي 191 مليار عملية تمت ببطاقة من علامة ماستركارد (باستثناء Maestro و Cirrus) وحققوا بالتالي 1.7 تريليون دولار من إجمالي قيمة الأعمال مع ارتفاع بنسبة 11.9% مقارنة مع سنة 2009، كما بينت هذه الشركة من خلال موقعها الالكتروني أن قيمة حركة الشراء بواسطة بطاقات ماستركارد عرفت نما ارتفع بنسبة 13,7% إلى ما يقارب 1,2 تريليون دولار.[1]

أما بالنسبة إلى البطاقات الذكية ، فان شركة Eurosmart أجرت دراسة مفادها أن 300 مليون بطاقة بنكية سجلت في سنة 2010 تحمل رقاقات، وبدأت نسبة الزيادة في هذا النوع من البطاقات منذ سنة 2006، و يتوقع أن في السنوات القادمة فان 2 مليار بطاقة في العالم من بطاقات فيزا و ماستر كارد و أمريكان اكسبريس و JSB ستضاف لها رقاقات لتصبح من البطاقات الذكية.

وسجل أكبر لهذه البطاقات يتم تداوله في أوروبا بـ 25% من الحجم العالمي لسنة2009.

أما وسائل الدفع الأخرى لازالت لم تلق نفس الانتشار الواسع الذي حققته البطاقات، لكن مع ذلك يتوقع لها نفس النجاح.

[1] Information Company Fact, "Corporate Overview", Consulted: 25 March 2012, http//: www.mastercardinternational.com.

المطلب الثالث: حظوظ بقاء وسائل الدفع التقليدية.

لقد توقع العديد من الاقتصاديين اختفاء الشيك بعد ظهور موجة الالكترونيات حيث أصبح يهدد وجوده كل من البطاقات البنكية و الشيكات الالكترونية، لكن هذه الوسيلة بقيت في التداول لأن الوسائل الحديثة لم تكن مثالية، كما تم التخلص من بعض العيوب لهذه الوسيلة بالاعتماد على التكنولوجيا نفسها التي هددت وجوده، لكن رغم ذلك فقد تقلص استعمال الشيك منذ ظهور البطاقات البنكية ، و يمكن أن نستشهد بالتجربة الأوروبية و الفرنسية في ذلك.

ففرنسا تعد أبرز الدول الأوروبية استعمالاً للشيك بـ 53% من إجمالي الشيكات المتبادلة في دول الاتحاد الأوروبي، و قد وصل عدد الشيكات في فرنسا سنة 2004 إلى حوالي 4 مليار شيك، أي أكثر من 16 مليون شيك معالج يوميا (3,37 مليار عملية شيك تم تبادلها من خلال البنوك سنة 2004 بمبلغ قدره 1768 مليار أوروا).

لكن رغم ذلك سجل الشيك انخفاض دون توقف، ففي سنة 2004 انخفض عدد الشيكات بـ 2,8% مقارنة بسنة 2003، حيث كان يمثل 30,7% من عمليات الدفع سنة 2004 بينما كانت هذه النسبة 34,7 سنة 2002 و 69% سنة 1984[1])، و يعود ذلك لظهور البطاقات البنكية.

[1] "Chiffre Chèque", Fédération Bancaire De France, Consulté le: 18 / 09 / 2005, op.cit. 57

على غرار فرنسا فإن الدول الأوروبية الأخرى لا تستعمل الشيكات بشكل كبير، كما شهدت انخفاضاً محسوسا في عدد الشيكات سنة 2003 مقارنة بسنة 1990، و أكبر نسبة انخفاض سجلت في هولندا التي اتجهت نحو استخدام البطاقات كما يوضحه الشكل الموالي:

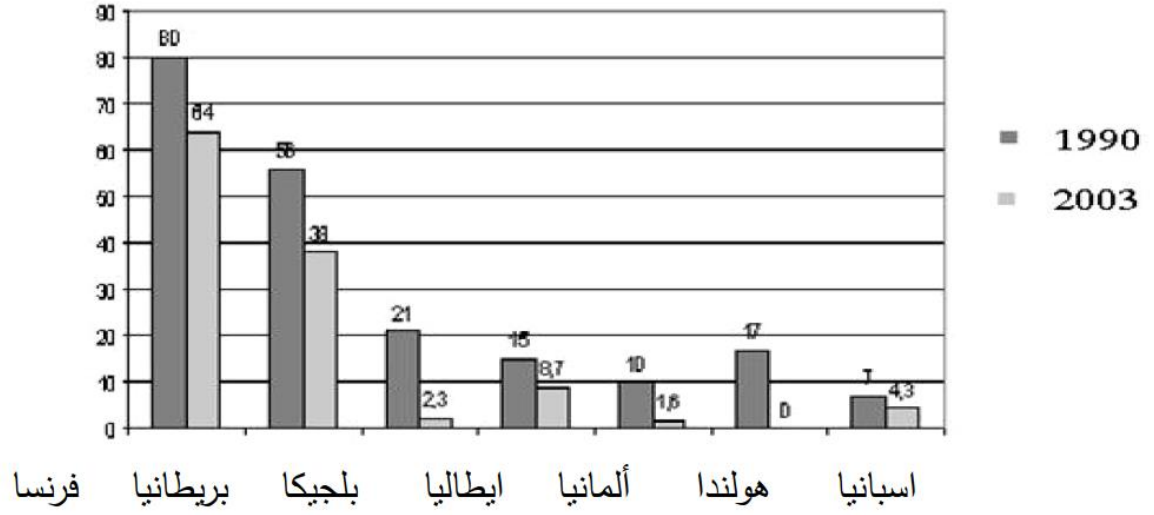

الشكل رقم 3 مقارنة عدد الشيكات في أوروبا بين سنتي 1990 و 2003.

Source: "Chiffre – Chèque", op.cit.

و تشهد البطاقات تطوراً مستمراً ، فعلى سبيل المثال فرنسا و التي كما سبق و ذكرنا من أكبر مستعملي الشيكات في أوروبا فإن البطاقات فيها لم تتوقف عن الزيادة منذ 1991، فقد وصل عدد البطاقات سنة 2004 إلى 3,9 مليار عملية حيث سجلت زيادة تقدر بـ 7,26% مقارنة بسنة 2003، و قد قدرت الزيادة السنوية للبطاقات منذ 1997 بـ 10,7%، و الشكل الموالي يوضح استمرارية تطور البطاقات من إجمالي عمليات الدفع في فرنسا.

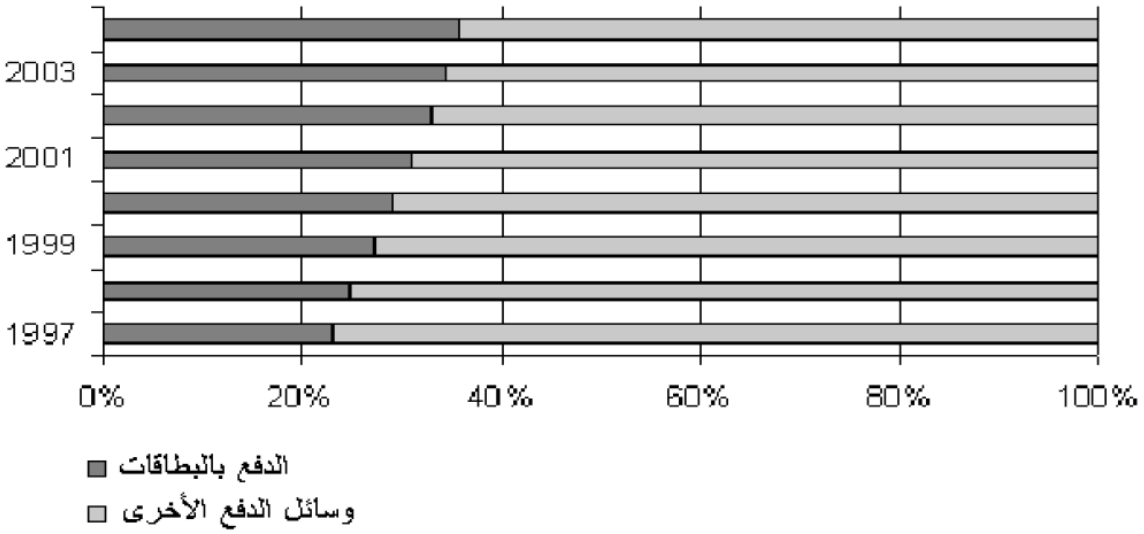

الشكل رقم 4 حصة الدفع بالبطاقات من إجمالي عمليات الدفع في فرنسا في الفترة.1997-2004

Source: "Les Carte De Paiement", Consulté le: 27-07-2005, F.B.R, op.cit.

و إذا ما قارنا بين تطور الشيك و البطاقات في فرنسا سنلاحظ استمرارية انخفاض الشيك و تزايد استعمال البطاقات و هو ما يوضحه الشكل الموالي:

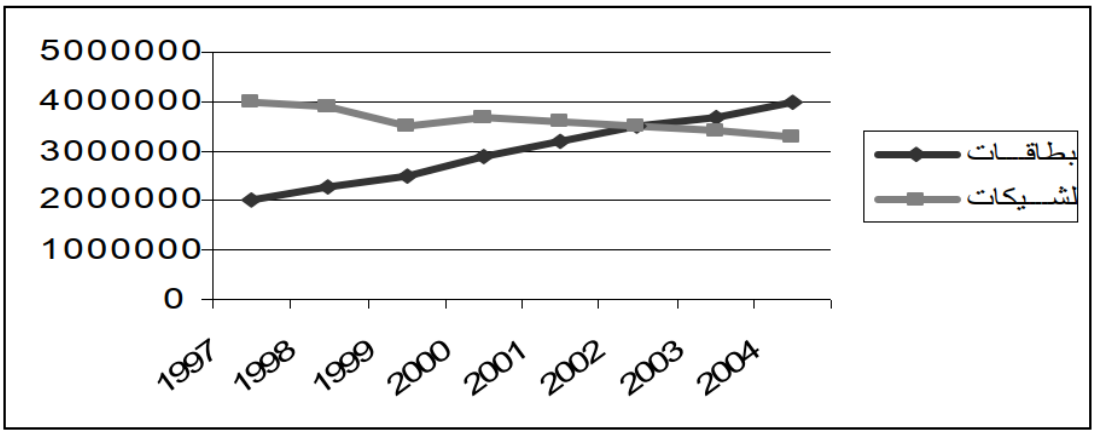

الشكل رقم 5مقارنة بين تطور البطاقة و الشيك في فرنسا من سنة 1997 إلى سنة.2004

Source: "Cheque – Chiffire", op.cit.

أما في أوروبا فهناك انخفاض واضح للشيكات و التحويلات مقابل ارتفاع للبطاقات و ذلك منذ 1990، حيث أصبحت البطاقات تتربع على عرش وسائل الدفع فيها، كما يوضحه الشكل الموالي:

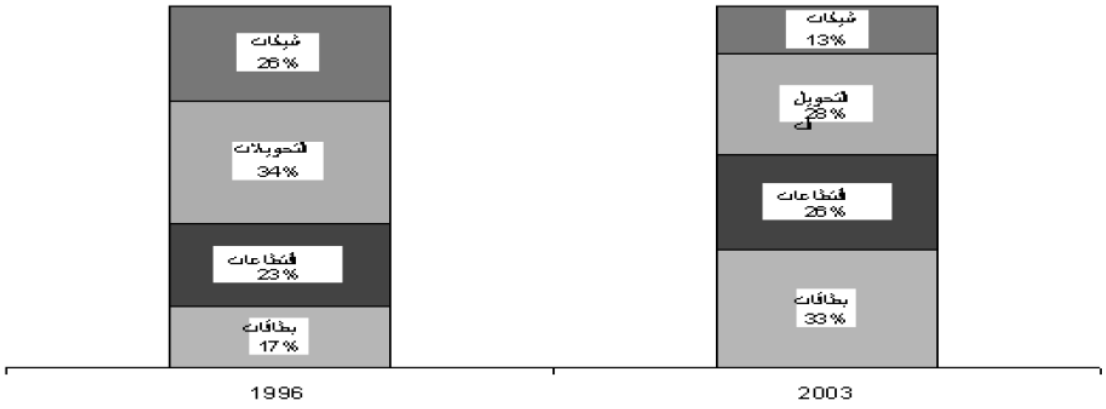

الشكل رقم 6توزيع وسائل الدفع في الاتحاد الأوروبي بين سنتي 1996 و 2003.

Source: "Les Européens Et Leurs Moyens De Paiement", consulté le: 27-07-2005, F.B.F, op.cit.

خلاصة الفصل:

تعرضنا إلى العوامل المساهمة في نجاح وسائل الدفع الالكترونية و المعرقلة لها، تبين أن هذه الوسائل قدمت العديد من المزايا التي حرم منها العملاء عند استعمالهم للوسائل التقليدية، كما تمكنت الحد من بعض العراقيل و المشاكل التي أفرزتها تلك الوسائل التقليدية، لكن بالمقابل لم تكن الوسائل الحديثة مثالية كما توقع المصرفيون أن تكون، فهي الأخرى أفرزت مشاكل و عيوب من نوع آخر عرقلت مسار نجاحها الذي كان مسطر لها.

فقد كان أكبر مشكل لهذه الوسائل الحديثة غياب نظام قانوني يوحد أحكامها، و إشكالية الإثبات و حجيته بالوسائل الالكترونية كالتوقيع الالكتروني و إثبات عملية الدفع عبر الانترنت عند إبرام صفقات التجارة الالكترونية، هذا بالإضافة إلى الجرائم الالكترونية التي استقطبت المجرمين و القراصنة لاعتمادها على الاتصال عن بعد.

الفصل الثالث:

واقع تطبيق الدفع الالكتروني كبديل للوسائل الدفع التقليدية

دراسة حالة (الجزائر)

تمهيد :

يعرف عن الجمهور الجزائري اعتماده في الصفقات التجارية و المالية الكبيرة منها و الصغيرة على السيولة النقود، و بالتالي عدم ثقته في وسائل الدفع البديلة عنها، و اختيار وسيلة الدفع هذه عن غيرها) الشيك التحويل، بطاقات الدفع...) منذ القديم له مبرراته، و لعل أقوى هذه المبررات اكتظاظ المحاكم الجزائرية بالشكاوى المتعلقة بإصدار شيكات بدون ،، كذلك المجتمع في حد ذاته لا يفهم سوى لغة السيولة النقدية لغياب الثقافة المصرفية و لعل للأمية دور في ذلك، و بطبيعة الحال الدور الأكبر يعود للجهاز المصرفي الذي ساهم بتردي الخدمات التي يقدمها في انتشار هذه الظاهرة.

المبحث الأول: البنوك الجزائرية في مواجهة عالم الأرقام والدفع الالكترونية

مهدت الجزائر لإصدار قانون الدفع الالكترونية الذي صدرا متأخرا بموجب القانون رقم 18-05 المؤرخ في 10 ماي 2018 [1] ،والذي على الرغم من التأخر الذي سجلته في اعتماد هذا النوع من الدفع الا أنه من شأن التمهيد الحاصل والمتمثل في اعتماد بعض المفاهيم الخاصة بالدفع الالكترونية كالدفع الالكتروني ،و التوقيع الالكتروني ، والسجل الالكتروني أن ييسر كيفيات التطبيق والتأقلم للبنوك الجزائرية وبصورة تدريجية مع أشكال الدفع الالكترونية التي تعتبر مفهوما جديدا للدفع (المطلب الأول) و اعتماد وسائل الدفع الالكترونية وتقنيات الدفع الالكترونية لتقديم الخدمات البنكية (المطلب الثاني) .

المطلب الأول: تعريف الدفع الالكترونية ومزاياها

نحدد ماذا نعني بالدفع الالكترونية (الفرع الأول) ومختلف المزايا التي تحققها للبنوك (الفرع الثاني).

يقصد بالصيرفة أو الدفع الالكترونية أو الدفع على الخط أو عن بعد ،أو دفع الإنترنت إجراء العمليات المصرفية بشكل الكتروني والتي تعد الانترنت من أهم أشكالها ،فهي بنوك افتراضية تعين لها مواقع الكترونية على الانترنت لتقديم خدمات من سحب وتحويل للأموال بأساليب لا مادية وافتراضية أو الكترونية [2].

كما يمكن تعريفها بشكل عام بأنها تبادلات مالية للأموال والخدمات والمعلومات بواسطة الشبكات الإعلامية ،والتي تستعمل تبادل المعلومات بصفة الكترونية .

كما تعرفها المادة 6 من القانون رقم 18-05 المؤرخ في 10 ماي 2015 المتعلق بالدفع الالكترونية على أنها " النشاط الذي يقوم بموجبه مورد الكتروني باقتراح أو ضمان أو توفير سلع وخدمات عن بعد لمستهلك الكتروني عن طريق الاتصالات الالكترونية "بحيث يعتبر

---

[1] قانون رقم 18-05 المؤرخ في 10 ماي 2018 المتعلق بالتجارة الالكترونية ، الجريدة الرسمية العدد 28 المؤرخة في 16 ماي 2018 .

[2] Commerce électronique (En ligne), https:// fr.wikipedia.org /wiki/commerce électronique .

تعريف ضيق للدفع الالكترونية من خلال عدم ذكر المشرع لعملتي البيع والشراء التي تعتبران دعامة كل عمل تجاري[1].

الفرع الثاني : مزايا الدفع الالكترونية على المنظومة المصرفية

إن الدفع الالكترونية وإبرام العقود بصفة الكترونية وإقامة أنظمة دفع الكترونية يؤدي إلى ما يلي :

1- تخفيف الأعباء البيروقراطية بما يشجع الاستثمار ويزيد من خلق مناخ ملائم للمال والأعمال ،

2- تطوير الاقتصاد الوطني وتوجيهه نحو اقتصاد رقمي ،

3- تخفيض النفقات التي تتحملها المصارف في أداء الخدمات المصرفية وإنشاء فروع جديدة في مناطق مختلفة ،باتساع نطاق تقديم الخدمات إلى أكبر عدد ممكن من المواطنين ،

4- تقديم خدمات متنوعة في أقل زمن وبفعالية،ودون أعباء وتكاليف أو نفقات ،

5- تمثل نافذة لتحقيق الشفافية ،وذلك من خلال التعريف بهذه المصارف وترويج خدمات عن طريق الإشهار عبر شبكة الانترنت للوصول إلى متعاملين في الوطن ولما لا على المستوى العالمي ،

6- تفعيل البورصة [2]التي تضل الغائب الأكبر على الساحة المالية في الجزائر من خلال إقامة سوق مالية الكترونية بعد الضعف الذي سجلته السوق المالية التقليدية ،بما يساهم في ترقية أدائها وتطويره ،

1

على أن المستهلك الالكتروني هو "ركل شخص طبيعي أو معنوي يقتني بعوض أو بصفة مجانية سلعة أو خدمة عن طريق الاتصالات الالكترونية من المورد الالكتروني بغرض الاستخدام النهائي.

2 « L'empire khalifa » prend de l'empleur entre le 1er juillet 1999 et le15 juillet 2002 ,il multiplie les agences bancaires régionales et crée une dizaine de sociétés au capital global de 1.570.000.000.00 DA,qui forment le « Groupe khalifa » ,Voir Mokrane Ait –Larbi ;la

7- دخول البنوك الجزائرية السوق المالية الدولية،بعد غياب تام للبنوك الخاصة ذات الرأسمال الوطني على خلفية فضيحة" بنك الخليفة "[1]،

8- -محاربة الاقتصاد الموازي: إذ فرض تأخر وسائل الدفع في المنظومة المصرفية الجزائرية على المتعاملين الجزائريين التعامل خارج الدائرة المصرفية ،وهذا التعامل قد ساعد على تداول النقود خارج هذا الإطار الذي يساهم بدوره في بروز ظاهرة السوق الموازية ، وتفشي ثقافة الاكتناز ،و هى كلها عوامل ساهمت في ارتفاع التعامل مع السوق الموازية .

9- تفعيل الوطنية الاقتصادية الذكية (Le patriotisme économique intelligent)بإنشاء مؤسسات اقتصادية قوية ، وشفافة ،وتشجيع الاستثمار المنتج ،وفتح البنوك الوطنية الخاصة أو العمومية نحو السوق العالمية .

10- تسمح الدفع الالكترونية بتتبع مسار التدفقات المالية وتخفيض الكتلة النقدية وميكانيكيا تخفيض التضخم[2] .

المطلب الثاني: الدفع الالكترونية وأثرها على البنوك

تطمح الجزائر لكي تصبح جمهورية الكترونية أو حكومة الكترونية [3]من خلال إصدارها للعديد من بطاقات التعريف البيومترية وجوازات السفر البيومترية ،واعتماد شركاتها الكبرى وبعض البنوك منها البنوك الستة العمومية و خمسة بنوك خاصة لوسائل الدفع الالكتروني ،مع تزويد

---

justice du palais ,dossiers noir d'une justice sous influence ,koukou édition ;Alger ,2016 ,p.177.

[1] Nabil de Sbiha , Mondialisation. ca ,05 juillet 2014 ,(En ligne),https://www.mondialisation.ca/quel-interet -a-lalgerie ,consulté le 27/11/18 .

[2] Hakima Beduani -Kermane , « Le e-commerce pour dynamiser l'économie .(en ligne),www.hakimabedouanikermane.com/2017/11/le-e-commerce-pour -dynamiser -l-economie.html.

تقوم الحكومة الالكترونية بفرض الإجراءات واللوائح والرسوم و نماذج المعاملات على الإنترنت بحيث تستطيع الشركات الاطلاع عليها بطريقة الكترونية ،وأن تقوم بإجراء المعاملة الكترونيا دون الحاجة للتعامل مع مكتب حكومي ،مثل قيام الشركات بتسوية الضرائب بطرق الكترونية , سمية ديمش ،مرجع سابق ،ص 48 .

المنظومة الالكترونية أو الدفع الالكترونية والتمهيد لها بمؤسسات تهدف إلى ترقية وتطوير الاقتصاد الرقمي منها : سلطة ضبط البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية (ARPT)[1]، وتأسيس شركة تألية الصفقات البنكية (SATIM)[2]، ووزارة البريد وتكنولوجية الإعلام والاتصال (MPTIC)[3] واللجنة الالكترونية [4]، والوكالة الفضائية الجزائرية التكنولوجية وتطويرها والوكالة الفضائية الجزائرية[5] (ASAL)[6].مع اعتماد منظومة دفع الكترونية تتمثل في إطلاق خدمة الدفع الالكتروني في 04أكتوبر 2016 (الفرع الأول)،واعتماد بعد ذلك قانون الدفع الالكترونية في 2018 كخطوة نحو تجسيد الإطار التشريعي وتوضيح الإطار التنظيمي لهذه الدفع الجديدة مع فرض التزامات جديدة على البنوك في إطار الدفع الالكترونية (الفرع الثاني).

الفرع الأول : إطلاق خدمة الدفع الالكتروني والوسائل الالكترونية الجديدة

قبل الحديث على أنظمة الدفع الالكترونية ،لا بأس أن نبين ونوضح مختلف العمليات التقليدية التي تقوم بها البنوك والمنصوص عليها في قانون النقد والقرض في الجزائر ،حيث أن قانون النقد والقرض لم يعرف البنوك [7]ولا المؤسسات المالية العاملة في المجال المصرفي ،بل اكتفى بتبيان العمليات التي تقوم بها هذه الأخيرة أي عرفها بالعمليات التي تقوم بها فقط[8] .

[1] Autorité de Régulation de la Poste et de la Télécommunication

[2] Société d'Automatisation des Transactions Interbancaires et de Monétique

[3] Ministre de la Poste et des Technologie de l'Information et de la Communication

هى لجنة يترأسها رئيس الحكومة وتضم تشكيلات من الوزراء في قطاعات مختلفة،وقد أعدت هذه اللجنة خطة وطنية للاتصالات وتقنية المعلومات تتضمن رؤية الجزائر فيما يتعلق بتكنولوجيات الإعلام والاتصال حتى أفاق 2013.سمية ديمش ،التجارة الالكترونية حتميتها وواقعيتها في الجزائر ،مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون ،جامعة منتوري ،قسنطينة ،السنة الجامعية 2010-2011 ،262

[5] الوكالة الفضائية الجزائرية التي تأسست بموجب المرسوم الرئاسي المؤرخ في 16 جانفي 2002 الذي يتضمن إنشاء الوكالة القضائية الجزائرية وتنظيمها ، الجريدة الرسمية ،العدد 05 ، المؤرخة في 20 جانفي 2002 ،ص ،10 .

[6] ASAL :Agence Spatial Algérienne

[7] بلعيد جميلة ، الرقابة على البنوك والمؤسسات المالية ، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم تخص قانون ، جامعة مولود معمري تيزي وزو ، نوقشت بتاريخ 2017/09/17 ،ص .28.

[8]

وقد بدأ قانون النقد والقرض رقم 11/03 بالاعتراف والنص على الدفع الإلكتروني دون أن يذكر عبارة الدفع الالكتروني واكتفت المادة 69 على النص على ما يلي :"تعتبر وسائل الدفع كل الأدوات التي تمكن كل شخص من تحويل أموال مهما يكن السند أو الأسلوب التقني المستعمل" وهى تبين تطلع المشرع نحو توسيع وسائل الدفع وتنويعها من وسائل دفع تقليدية الى أخرى الكترونية سواء كان السند ورقي أو رقمي أو الكتروني ،وهو مفهوم جديد جاء به قانون النقد والقرض بعد إلغاء القانون رقم 10/90 ،ثم تدخل المشرع الجزائري مرة بتعديل القانون المدني ليعترف بآلية التوقيع الالكتروني كوسيلة من وسائل الإثبات الالكترونية والتي من شأنها توسيع التعاملات التجارية عبر الانترنت وقد نصت المادة 323 مكرر على أنه "ينتج الإثبات بالكتابة من تسلسل حروف وأوصاف أو أرقام أو رموز ذات معنى مفهوم ،مهما كانت الوسيلة التي تتضمنها ،وكذا طرق إرسالها " وذلك كإشارة منه إلى نوع التوقيع الالكتروني الذي يعتمد على أشكال مختلفة [1]. كما أضافت المادة 323 مكرر 1 من القانون المدني [2]على انه "يعتبر الإثبات، بالكتابة في الشكل الالكتروني كالإثبات في الكتابة على الورق بشرط إمكانية التأكد من هوية الشخص الذي أصدرها وأن تكون معدة ومحفوظة في ظروف تضمن سلامتها " وهو تعبير صريح على التوقيع الالكتروني الذي يعتبر وسيلة من وسائل الإثبات على الخط ،

ومن أجل الاستغلال الجيد للإمكانات يجب إيجاد حلول للمطابقة ورسمية الكتابة (Authentification) الالكترونية وأمن وثقة المعاملات والتبادلات الالكترونية وهو ما دفع بلمشرع الجزائري إلى إصدار القانون رقم 15-04 المؤرخ في 11 فيفري 2015 الذي يحد

[8]تنص المادة 72 من الأمر رقم 03-11 المؤرخ في المتعلق بالنقد والقرض على أن "البنوك هى المخولة دون سواها للقيام بكل العمليات المصرفية المنصوص عليها من المادة 66 إلى 69 والتي تتمثل في : - عمليات القرض وتلقي الأموال من الجمهور ،ووضع وسائل الدفع تحت تصرف الزبائن وإدارة هذه الوسائل .

[2]= المادة 323 مكرر من القانون رقم 05-10 المؤرخ في 20 يونيو 2005 المتضمن القانون المدني المعدل والمتمم للأمر رقم 75-58 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 ،الجريدة الرسمية المؤرخة في 26 يونيو 2005 ،العدد 44 .

د القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع الالكتروني والإشهاد الالكتروني [1] وبهذا يجب إلحاق هذه القوانين الموضوعية بأنظمة واليات تقنية وبنى تحتية لتحقيق الأمن الالكتروني وسلامة المعاملات على الخط من الغش والتزوير الالكترونيين ،وضمن تحقيق هذا المسعى صدر القانون رقم 09-04 المؤرخ في 5أوت 2009 الذي يتضمن القواعد الخاصة بالوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها [2]الذي أنشأ هيئة وطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها [3].

تتمحور خدمات الدفع الالكترونية والدفع الالكترونية المصرفية فيما يلى :

1) استعمال البطاقة البنكية (CIB)[4] وهى البطاقة التي تسمح لصاحبها بتسديد مختلف مشتريات أمام جميع المحلات التجارية ،وهى وسيلة دفع وسحب فيما بين البنوك والمقبولة من التجار الذين ينتمون إلى الشبكة النقدية فيما بين البنوك (Réseau Monétique Interbancaire)[5].

2) الشيك الالكتروني ،الذي هو رسالة الكترونية مؤمنة و موثوقة تحمل التزاما قانونيا بالدفع هو ذات الالتزام في الشيك الورقي لكن بتنسيق الكتروني ،بحيث يتم إرسال هذه الرسالة عبر البريد الالكتروني من مصدر الشيك إلى حامله والذي يحصل على مستحقاته

[1] Loi n15-04 du 1er fevrier 2015 fixant les régles générales relatives à lasignature et la certification electronique ,JORADP n°06 du 10 fevrier 2015 .p.4 .

[2] القانون رقم 09-04 المؤرخ في 5أوت 2009 الذي يتضمن القواعد الخاصة بالوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها ،الجريدة الرسمية العدد 47 المؤرخة في 5 أوت 2009 المادة 13 من القانون رقم 09-04 المؤرخ في 5 أوت 2009 السابق الذكر .

[4] Carte inter Bancaire

[5] Betroune Rassim ,Medjahed Sonia ,Les freins au développement du commerce électronique ,étude comparative entre l'Algérie et le Maroc ,Mémoire de fin de cycle pour l'obtention du diplôme de Master en sciences commerciales option finance et commerce international ,Université Abderahmane Mira ,Béjaia ,2016-2017,p.38 .

بع تقديم الشيك للبنك الذي يعمل عبر الانترنت،يحمل الشيك الالكتروني نفس بيانات الشيك الورقي زائدا التوقيع الالكتروني للدافع والتظهير الالكتروني[1] .

3) الهاتف المصرفي : هو نظام يعمل 24/24 ساعة و7ايام /7أيام يمكن عملاء البنوك من الحصول على المعلومات عن حسابه دون الاتصال جسديا بالبنك .

4) الانترنت المصرفي أو البنك على الخط يمكن للعميل أن يصل إلى الفرع الالكتروني وهو في منزله للحصول على الخدمات المصرفية على الخط،فلتوسيع شبكاتها الالكترونية تقوم البنك على الخط تقوم بإنشاء مواقع الكرتونية لها بدلا من إقامة فروع .

5) أوامر الدفع الالكترونية والمقاصة الالكترونية وتسمح هذه الخدمة بتحويل الأموال من حساب العميل للبنك إلى حسابات أفراد آخرين وتتولي خدمات المقاصة الإلكترونية مؤسسة تقوم بتنفيذ المدفوعات والتحويلات النقدية بين البنوك المختلفة أو بين فروع البنك الواحد على أساس الكتروني [2].

كما تتضمن أنظمة الدفع ما يلي:

1/ نظام الدفع المسبق : يسمح بالحصول على النقود مسبقا وسداد ثمنها لكي يتمكن بعد ذلك العميل من اقتناء حاجياته ،بحيث يقوم بدفع نقود حقيقية مقدما للحصول على وحدات النقد الالكتروني من البنك بالكمية التي يريدها ويقوم بتخزينها سواء على الشريحة الالكترونية للبطاقة الذكية أو القرص الصلب للكمبيوتر [3] بحيث يشمل هذا النظام النقود الالكترونية والبطاقات الذكية .

سمية ديمش ،التجارة الالكترونية حتميتها وواقعيتها في الجزائر ،مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون ،جامعة منتوري ،قسنطينة ،السنة الجامعية 2010 ،ص 77

[2] المرجع نفسه ،ص,80 .

[3] سمية ديمش ،مرجع سابق ،ص, 70 .

2/ نظام الدفع المسبق :يتم تسديد قيمة المشتريات فوريا بواسطة بطاقة الدفع الفوري[1] (Debit Card)

الفرع الثاني: الالتزامات الواقعة على البنوك في ظل الدفع الالكترونية

من استقرائنا لمجموعة الاحكام المنصوص عليها في القانون رقم 18-05 تمكنا من استخلاص الالتزامات الواقعة على البنوك باعتبارها أشخاص معنوية تقوم بدفع الأموال أو بالمهنة المصرفية كما يلي :

1) التسجيل في السجل التجاري بالنسبة لجميع الأشخاص الطبيعية والمعنوية والتي تقوم بالدفع الالكترونية ، ونشر موقع الكتروني أو صفحة الكترونية على الانترنت مستضاف Com.dz

2) كما تلتزم بإعداد فاتورة تسلم للمستهلك الالكتروني أثناء تأدية الخدمة الالكترونية ،وكذا التسجيل في السجل التجاري الالكتروني حسب ما يحدده المرسوم التنفيذي رقم 18-112 الذي يحدد نموذج مستخرج السجل التجاري بإدخال رقم سري الكتروني للتاجر[2] ،

3) وبعد إبرام العقد الإلكتروني يصبح المورد الالكتروني مسؤولا بقوة القانون أمام المستهلك عن حسن تنفيذ الالتزامات الالكترونية وذلك تكريسا لحماية المستهلك التي تمثل رأسمال المؤسسة ،

4) عندما يكون الدفع الكترونيا فيجب أن يتم من خلال منصات دفع معدة لهذا الغرض منشأة ومستغلة حصريا من طرف البنوك المعتمدة من طرف بنك الجزائر وبريد الجزائر ،

5) تخضع منصات الدفع الالكتروني لرقابة بنك الجزائر لضمان استجابتها لمتطلبات التشغيل البيني ،وسرية البيانات سلامتها وأمن مبادلتها ،

---

[1] نفس المرجع ،ص . 73 .

[2] Decret exécutif n° 18-112 correspondant au 5 avril 2018 fixant le modèle de l'extrait du registre du commerce délivré sous format électronique ,journal officiel ,n°21,du 11-avril 2018 ,p.6 .

المبحث الثاني : العراقيل و التحديات للتي تواجه تطبيق الدفع الالكترونية في الجزائر

نبحث هنا مختلف العراقيل التي تمثل حجرة عثرة أمام تطبيق الدفع الالكترونية على البنوك في الجزائر (المطلب الأول)،بالإضافة إلى مجموعة التحديات التي تفرضها (المطلب الثاني).

المطلب الأول: عراقيل تطبيق الدفع الالكترونية في الجزائر

يمكن أن نذكر بعض عراقيل تفعيل الدفع الالكترونية في الجزائر على سبيل المثال لا الحصر بالنظر إلى كون هذه الدفع جديدة وتعتمد تقنيات معلوماتية ومالية دقيقة ،والاعتماد على العالم اللامرئي واللامادي ليس بالأمر الهين خاصة مع مؤسسات اقتصادية تعثرت في الاقتصاد التقليدي عن تحقيق تنميتة وتطوره الاقتصادي المنشود ،مع ضعف النظام البنكي في الجزائر ،وعدم تنوع الساحة المالية وضعف الاستثمار الأجنبي ،بما يتطلب حذر في التعامل مع هذا النحو من الاقتصاد الرقمي ولهذا يمكن أن نذكر من بين العراقيل :

1) ضعف النظام البنكي الجزائري ،وعدم قدرته على استقطاب أموال المستثمرين والمواطنين المقيمين وغير المقيمين ،الأمر الذي أدى إلى تداول كتلة نقدية كبيرة خارج القنوات البنكية وامتصاصها من السوق الموازية ،
2) ضعف البنى التحتية التكنولوجية [1]،وتوفير البيئة الاقتصادية القادرة على تحمل مخاطر وأعباء مثل هذه الدفع ،وانعدام المنافسة في تقديم مثل هذه الخدمات ،
3) ضعف حجم تكنولوجيات الإعلام والاتصال ،
4) ضعف الثقافة التقنية والالكترونية للمستهلك الجزائري، وعدم الثقة في البنوك الجزائرية خاصة ذات الرأسمال الوطني ،

[1] En 2015 L'Algérie a connu une panne géante d'Internet au mois d'àctobre2015 ,pendant plus d'une semaine ,le pays était coupé du monde a cause d'une rupture d'un câble sous marin qui transporte 80 % de la bande passante de l'Algérie . Betroune Rassim ,Medjahed Sonia,op.cit ,p.57.

5) نقص الكفاءات التقنية بما يعبر عنه بالرأسمال الفكري والتقني،من خلال ضعف التكوين للكفاءات التكنولوجية العاملة في البنوك والساحة المالية بصفة عامة ،

6) عدم تطور البنى التحتية لوسائل الدفع باعتبارها غير مؤمنة ،وعدم وجود نظام مقاصة سريع ،فضلا عن عدم وجود تجهيزات من موزعات آلية ،ونهائيات الدفع الالكتروني ، مع جوب الحصول على ترخيص من الشبكات الدولية للدفع لإصدار بطاقات ذات قبول واسع على شبكة الانترنت[1] ،

7) هيمنة البنوك العمومية على الساحة المالية في الجزائر ،

المطلب الثاني : تحديات تطبيق وتفعيل الدفع الالكترونية في المجال البنكي

تلتزم الجزائر باحترام القوانين الإطار مؤتمر الأمم المتحدة للقانون التجاري (CNUDCI)[2] ،التي تعمل على ايجاد بيئة ملائمة لإدماج الدول النامية في الاقتصاد العالمي مع توجيه عناية خاصة للدول الأقل نموا وذات الاقتصاديات الانتقالية مثل الجزائر[3] ،على الرغم من هذه المساعدة التقنية التي تتلقاها الدول النامية ومن بينه الجزائر الا أنها تواجهها تحديات كبيرة تتمثل في :

1) وجوب فتح الاقتصاد الجزائري للمنافسة ،والتفتح نحو الأسواق العالمية باعتماد المعايير الدولية في المجال التقني والتكنولوجي والمعلوماتي والرقمنة ،

[1] Le World Economic Forum dans son rapport de 2016 sur les évaluations réalisées par les pays en matières des TIC,L'Algérie est classée à la 103 éme place sur 175 pays,soit 9 places gagnées par apport à 2015 ,mais cela n'a pas permis à l'Algerie de sortir dela zone des pays les plusfaibles dans le domaine des TIC . Betroune Rassim ,Medjahed Sonia,op.cit ,p.57.

[2] CNUDCI : Conférence des Nation Unis sur le Commerce et le Développement

[3] مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

(En ligne), tfig.itcila.org/AR/conents/org-unctad.htm.

2) خلق مؤسسات وبنوك الكترونية تقوم بالمعاملات الالكترونية وتقد م خدمات الكترونية ،ووضع الأطر التنظيمية والتشريعية ،وتسهيل ومرونة التعامل والقضاء على البيروقراطية الإدارية عن طريق توسيع استعمال التقنيات الالكترونية في الإدارة الجزائرية بما يساهم في خلق الثقة في المستهلك الالكتروني الجزائري في المؤسسات الجزائرية،

3) خلق هيئات للمراقبة والسهر على تحقيق أمن المستهلكين الالكترونيين ،وتحقيق أمن وسائل الدفع ،ووضع الآليات التي من شأنها الكشف عن الغش الالكتروني والجريمة الالكترونية التي تستغل ضعف أنظمة الحماية للتغلغل في الأنظمة الالكترونية للدول ،

4) العمل على تحقيق الشروط التي تؤدي بالاقتصاد والدفع في الجزائر إلى أن تكون في مصف اقتصاديات دول العالم أو على الأقل في مصف الدول المجاورة كالمغرب وتونس ،

5) عصرنة الخدمات المصرفية ،وتكريس مبدأ الثقة التي أصبحت مفقودة لدى المواطنين الذين أصبحوا يكتنزون الأموال في بيوتهم خوفا من اختلاسها من البنوك على خلفية" بنك الخليفة " ،

6) تطوير وسائل الدفع الالكترونية ،وآلية النقود الالكترونية من أجل امتصاص السيولة النقدية و النقود المتبادلة خارج القطاع البنكي وبالتحديد في القطاع البنكي الموازي ولسوق الموازية للصرف ،

7) تفعيل سوق البورصة ،وتنويع المؤسسات المالية والبنكية التي تدخل فيها من أجل تطوير السوق النقدية والمالية ، والاقتصاد الوطني ،وجلب العملة الصعبة عن طريق تشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر ،

8) إضفاء مرونة على التعاملات البنكية والمالية من خلال تكييف المنظومة البنكية مع المعايير الدولية والتقنيات الالكترونية العابرة للحدود مثل تطوير البنوك على الخط ،وتوسيع استخدام البطاقات البنكية وبطاقات السحب الالكترونية ،

9) تشجيع الدفع الرقمية واستعمالاتها بشكل واسع من خلال تشجيع التكوين للعاملين في المجال البنكي ،وإبرام اتفاقيات دولية من أجل تطوير الأمن الالكتروني وفي مجال تبادل المعلومات الالكترونية ،

10) التكيف مع المعايير الدولية في مجال الدفع الالكترونية والاقتصاد الرقمي وتحقيق الشفافية وتشجيع الاستثمار مع منظومة بنكية متطورة بما يساعدها على الانضمام إلى المنظمة العالمية للدفع[1] وذلك بالعمل على الانضمام إلى المنظمة العالمية للدفع وحذو حذو تونس والمغرب اللتان انضمتا إليها في 29 مارس 1995 بالنسبة لتونس 1 وفي مارس 1995 بالنسبة للمغرب[2].كما انضمت اليها أغلبية دول العالم عددها 164 دولة ،في حين أن الجزائر اكتفت بمركز عضو ملاحظ فقط في 3 جوان1987[3] .

11) إنشاء مركزية لسحب البطاقات البنكية لدى بنك الجزائر لمراقبة عوارض الدفع بالنسبة للبطاقة البنكية فيما بين البنوك ، كما هو معمول به بفرنسا ، بحيث يمكن لمصدر البطاقة البنكية طلب استعادتها في حالة عارض دفع يتعلق بانعدام الرصيد أو عدم كفايته وإعلام بنك فرنسا الذي يمسك مركزية السحب للبطاقات البنكية[4]

[1] L'Organisation mondiale du commerce est une organisation internationale qui s'occupe des règles régissantes le commerce international entre les pays ;au cœur de l'organisation se trouve les accords de L'OMC négociés signés à Marrakech en 1994 . L'Organisation mondiale du commerce , ,le même site précédant.

[2] L'Organisation mondiale du commerce ,(en ligne),https://fr.wikipedia.org/wiki/Organisation_mondiale-du-commerce .

[3] L'Organisation mondiale du commerce ,le même site précédant.

[4] Thierry Bonneau ,Droit bancaire ,édition Montchrestien ,8éméédition ,France ,septembre 2009 ,p.359 .

12) تشجيع قطاع البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أجل النهوض بالجزائر والخروج من التبعية لقطاع الريع النفطي ،لا سيما في ظل الأزمة الحالية التي تجعل الجزائر عرضة للتأرجح كلما تراجعت بورصة البترول في السوق الدولية .

خلاصة الفصل:

يعتبر الجهاز المصرفي قطاع حساساً داخل أي اقتصاد و بتواجده في مركز النشاطات الاقتصادية فإنه يلعب بذلك دور خطير، ويتمثل أساساً في الوساطة المالية بين صاحب العجز المالي و صاحب الفائض المالي، و لأداء هذا الدور يقدم أدوات و وسائل دفع تسهل انتقال الأموال بأدنى تكلفة و في أقصر وقت ممكن، و هذه التقنيات تتطور بفعل تطور النشاطات البنكية، و عليه أي تأخر في هذا المجال قد يعرض الإقتصاد للشلل، و هذا ما هو حاصل في الاقتصاد الجزائري.

و لحسن الحظ أدركت البنوك الجزائرية حتمية تحسين خدماتها لاسيما وسائل الدفع التي لا تحتل في الاقتصاد الجزائري المكانة و الأهمية التي تتسم بها لدى الدول المتقدمة، لذلك فأمام النظام المصرفي الجزائري الكثير من الأعمال و الخطوات الواجب إتباعها لإعادة الاعتبار لوسائل الدفع التقليدية أولا، و إدخال ثقافة وسائل الدفع الالكترونية ثانيا حتى تتخلص من الطابع النقدي الذي يميز هذا المجتمع.

و قد تميزت سنة 2006 بانطلاق عدة مشاريع في إطار تحديث وسائل الدفع سواء من طرف البنوك أو من طرف مؤسسة بريد الجزائر لدورها الكبير في عمليات الدفع في الجزائر، و ذلك بداية بمشروع البطاقات البنكية للسحب و الدفع التي تغني عن حمل و استخدام السيول النقدية في عمليات الشراء، ثم نظام الدفع الفوري للمبالغ الكبيرة و نظام الدفع الشامل الذي يخص المبالغ الصغيرة، هذا بالإضافة لصدور قانون يجبر على حتمية استخدام وسائل الدفع في العمليات التي تفوق 50000 دج، لتنتهي العملية بتطبيق المقاصة الالكترونية.

الخاتمة

الخاتمة

أصبح العالم اليوم بفضل العولمة الاقتصادية كقرية واحدة ،بل وأصبح بفضل التطور التكنولوجي والمعلوماتي كعائلة واحدة اذ يكفي الضغط على زر الحاسوب لمعرفة ما يجري في أقاصي الأرض في لحظة واحدة ، وهو الأمر الذي يفرض على الدول وأفراد تلك الدول سواء أشخاص طبيعين أومعنويين من مستهليكين ،وتجار ومتعاملين اقتصاديين أو شركات التعامل وبذكاء مع هذا العالم الذكي والرقمي بامتياز .

أمام هذا الوضع المتطور والمتسارع للعالم يواجه اقتصاد الجزائر تحدي كبير يضاف إلى التحدي الذي استمرت في مواجهته طيلة الفترة الانتقالية للاقتصاد الوطني من خلال انتقالها من اقتصاد مخطط إلى اقتصاد حر ومتفتح يستلزم تنويع الاقتصاد وتشجيع الاستثمار الأجنبي وحتمية دخول المؤسسات الجزائرية في الأسواق العالمية ومواجهة المنافسة على المستوى الدولي .

لم تستطع الترسانة القانونية والتشريعية من تحقيق الهدف المنشود للاقتصاد الوطني سواء ترسانة القوانين لتنظيم الاقتصاد التقليدي ولا تلك التي تنظم الاقتصاد الرقمي وذلك بسبب ضعف البنى التحتية الاقتصادية والالكترونية ،وعدم تطور المؤسسات الاقتصادية لاستيعابها، وعدم قابلية العملة الوطنية للتحويل ،وانتشار الفساد والاختلاسات في البنوك العمومية وفضائح البنوك الخاصة مثل بنك الخليفة أضف إلى ذلك سوء تقديم الخدمات البنكية والبيروقراطية وهو الأمر الذي ادى إلى ضعف ثقة المتعاملين مع البنوك في الجزائر

التوصيات:

لا بد من إجراء الكثير من الدراسات من أجل الاستفادة من التجارب السابقة وتجارب الدول المتقدمة منها والسائرة في طريق النمو في مجال تحديث وسائل الدفع ذلك بطبيعة الحال للإطلاع على المشاكل المحتملة الحدوث و مناقشة كيفية إيجاد الحلول لها ويمكن الاستعانة بالرسائل الجامعية التي تتناول هذا المجال وإلا فما الجدوى من الجهود المبذولة من قبل الطلبة في البحث والدراسة و محاولة مديد المساعدة حتى تواكب دولتنا التطورات العالمية . لا بد من

تقوية البنية التحتية للجهاز المصرفي وذلك بزيادة الإنفاق الاستثماري في مجال تكنولوجيا المعلومات والتوسع في استخدام شبكة الانترنت لتقديم تشكيلة متنوعة من الخدمات الحديثة للعملاء بكفاءة أعلى وتكلفة أقل. الارتقاء بالعنصر البشري وذلك بالاستعانة ببيوت الخبرة والاستشارة الدولية في تدريب الإطارات المصرفية على استخدام أحدث النظم البنكية، وكذلك الرفع بكفاءة العاملين بإعطاء الأولوية في التوظيف الخريجي الجامعات و الأصحاب التخصصات في الميدان المصرفي، لأنه ومن خلال تجاربنا الميدانية في كل من بنك القرض الشعبي الجزائري، البنك الخارجي الجزائري خليفة بنك (سابقا) و بنك الفلاحة و التنمية الريعية أثناء سارنا الدراسي التمسنا ضعف إن لم يغل جهل لدى بعض الموظفين بالمصطلحات البنكية البسيطة وما تتضمنه هذه المصطلحات من معاني لابد من عدم إهمال المناخ التشريعي الذي بلاسم رقة وسائل الدفع والتي تهتم بتنظيم العلاقات بين أطراف العملية، بالإضافة إلى سن القوانين العقوبية التي تخص الجرائم المرتكبة في حق هذه الوسائل مما سيخفض بالتأكيد نسب حدوثها. لابد من استغلال الوضعية المالية المريحة التي تتمتع بها البلاد في هذه الفترة، و ذلك بإعطاء الأولوية لإقامة صيرفة الكترونية على مستوى بلوكنا الجزائرية. . لابد من عدم إهمال وسائل الدفع التقليدية و هو ما تقوم به البنوك من إعادة الاعتبار لها نظرا لأهميتها في ظل غياب الوسائل الإلكترونية.

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

كتب:

- سعودي محمد توفيق بطاقات الائتمان، الطبعة الأولى، دار الأمين للطباعة، مصر، 2001.
- سليمان ناصر، "تطوير" صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية"، الطبعة الأولى، المطبعة العربية، الجزائر، 2002.
- سوف نرى في المبحث الثالث من هذا الفصل، إن كانت بطاقة فيزا كارد سوق تحافظ على نفس المكانة العالمية في مجال البطاقات.
- [1]فداء يحي أحمد الحمود، "النظام القانوني لبطاقات الائتمان، دار الثقافة للنشر، عمان، 1999.
- فلاح حسن الحسني ومؤيد عبد الرحمان الدوري، إدارة البنوك"، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2000.
- [1]قشقوش هدى حامد جرائم الحاسب الالكتروني في التشريع المقارن ، دار النهضة العربية، القاهرة، 1992.
- حجازي بيومي عبد الفتاح، النظام القانوني لحماية الحكومة الالكترونية"، الجزء الأول، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2003.
- الجنبيهي منير والجنبيهي ممدوح، "البنوك" الالكترونية"، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2005.
- الجنبيهي منير والجنبيهي ممدوح، "التبادل الالكتروني للبيانات"، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2004.
- حجازي بيومي عبد الفتاح، "النظام القانوني لحماية التجارة الالكترونية، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي،الإسكندرية، 2002.
- حجازي بيومي عبد الفتاح، "النظام القانوني لحماية التجارة الالكترونية"، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2002.

- حماد عبد العال طارق التجارة الالكترونية"، الدار الجامعية، الإسكندرية 2003.
- دويدار هاني، الوفاء بالأوراق التجارية – المعالجة الكترونيا"، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2003.
- رضوان فايز نعيم، "بطاقات الوفاء"، مكتبة الجلاء الجديدة، مصر، 1990.
- سامح محمد عبد الحكيم، الحماية الجنائية لبطاقات الائتمان جرائم بطاقات الدفع الالكتروني"، دار النهضة العربية، القاهرة، 2003.
- رمضان زياد و جودة محفوظ، الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك"، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، عمان، 2000.
- الرومي محمد أمين التعاقد الالكتروني عبر الانترنت"، الطبعة الأولى، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 2004.
- الرومي محمد أمين التعاقد الالكتروني عبر الانترنت، الطبعة الأولى، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية،2004.
- سامح محمد عبد الحكيم "الحماية الجنائية لبطاقات الائتمان جرائم بطاقات الدفع الالكتروني"، دار النهضة العربية، القاهرة، 2003.
- السيسي صلاح الدين الحسابات والخدمات المصرفية الحديثة"، الطبعة الأولى، دار الوسام للطباعة والنشر، الإمارات العربية المتحدة، 1998.
- لطرش الطاهر، تقنيات البنوك"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001.
- محمد حسين منصور، المسؤولية الالكترونية"، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2003.
- مدحت صادق ، أدوات و تقنيات مصرفية"، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2001.
- الهندي عدنان "التجارة الالكترونية و الخدمات المصرفية و المالية عبر الانترنت، اتحاد المصارف العربية لبنان،2000.

- ياملكي أكرم، "الأوراق التجارية والعمليات المصرفية"، الطبعة الأولى، الدار العلمية الدولية ودار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان 2001.

قوانين

- = المادة 323 مكرر من القانون رقم 05-10 المؤرخ في 20 يونيو 2005 المتضمن القانون المدني المعدل والمتمم للأمر رقم 75-58 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 ،الجريدة الرسمية المؤرخة في 26 يونيو 2005 ،العدد 44 .
- (3): المادة 113، قانون النقد والقرض، رقم 90-10 المؤرخ في 14 أفري 1990، الصادر بالجريدة الرسمية، العدد 16، السنة السابعة والعشرون بتاريخ 18 أفريل 1990.
- القانون رقم 09-04 المؤرخ في 5أوت 2009 الذي يتضمن القواعد الخاصة بالوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها ،الجريدة الرسمية العدد 47 المؤرخة في 5 أوت 2009.
- قانون رقم 18-05 المؤرخ في 10 ماي 2018 المتعلق بالتجارة الالكترونية ، الجريدة الرسمية العدد 28 المؤرخة في 16 ماي 2018 .
- قانون رقم 90-10 المؤرخ في 14 أفريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض ،الجريدة الرسمية العدد 16 لسنة 1990 (ملغى) .

مجلات وبحوث جامعية:

- القضاة فياض الالتزامات الناتجة عن استعمال بطاقات الائتمان"، مجلة الدراسات المجلد 26، العدد 02، الأردن، 1999ن.
- النجار راغب فريد الاستثمار بالنظم الالكترونية و الاقتصاد الرقمي"، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية،2004 .
- الوكالة الفضائية الجزائرية التي تأسست بموجب المرسوم الرئاسي المؤرخ في 16 جانفي 2002 الذي يتضمن إنشاء الوكالة القضائية الجزائرية وتنظيمها ، الجريدة الرسمية ،العدد 05 ، المؤرخة في 20 جانفي 2002 .

- بداوي مصطفى، غسيل الأموال الالكتروني"، مجلة آفاق العدد 05 الجمعية العلمية الثقافية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة البليدة سبتمبر 2005، ص-61] 62].
- بلعيد جميلة ، الرقابة على البنوك والمؤسسات المالية ، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم تخص قانون ، جامعة مولود معمري تيزي وزو ، نوقشت بتاريخ 2017/09/17 .
- تجدر الإشارة إلى أن مؤسسة سويفت لا تهدف إلى الربح بوضعها مؤسسة تعاونية، وتقتصر عضويتها على البنوك وحدها والتي يبلغ عددها حوالي 4000 بنك ومؤسسة مالية تنتمي إلى أكثر من 90 دولة.
- كالمحكمة الفرنسية التي قضت بان " الفعل يشكل جرم خيانة الأمانة، فاستمرار العميل باستعمالها على الرغم من إخطاره بسحبها يعد من قبيل الاختلاس المضر "بالبنك – انظر في ذلك: – المناعسة أسامة أحمد و الزغبي جلال الهواوشة صايل فاضل جرائم الحاسب الآلي و الانترنت ، دار وائل للنشر، عمان، 2001، .
- مركز البحوث المالية و المصرفية البطاقات الذكية و التحديات القانونية و الرقابية ، مجلة الدراسات المالية و المصرفية، المجلد السابع، العدد الرابع، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 1998.
- مركز البحوث المالية و المصرفية، أجهزة الصراف الآلي"، مجلة الدراسات المالية و المصرفية، المجلد 07، ص.97 العدد 03، سبتمبر 1999 .
- بن رجدال جوهر، الانترنت والتجارة الالكترونية"، رسالة ماجستير، قسم علوم تسيير كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2002.
- تنص المادة 72 من الأمر رقم 03-11 المؤرخ في المتعلق بالنقد والقرض على أن "البنوك هى المخولة دون سواها للقيام بكل العمليات المصرفية المنصوص عليها من المادة 66 إلى 69 والتي تتمثل في : – عمليات القرض وتلقي الأموال من الجمهور ،ووضع وسائل الدفع تحت تصرف الزبائن وإدارة هذه الوسائل .

- حميزي سيد أحمد، تحديث وسائل الدفع كعنصر لتأهيل النظام المصرفي الجزائري، رسالة ماجستير، قسم علوم اقتصادية، فرع التحليل الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2002.
- سمية ديمش ،التجارة الالكترونية حتميتها وواقعيتها في الجزائر ،مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون ،جامعة منتوري ،قسنطينة ،السنة الجامعية 2010 .
- شابي ليندة "المصارف والأعمال المصرفية في الجزائر"، رسالة ماجستير، فرع قانون الأعمال، معهد الحقوق والعلوم الإدارية جامعة الجزائر، 2002.
- على أن المستهلك الالكتروني هو "ركل شخص طبيعي أو معنوي يقتني بعوض أو بصفة مجانية سلعة أو خدمة عن طريق الاتصالات الالكترونية من المورد الالكتروني بغرض الاستخدام النهائي.
- هى لجنة يترأسها رئيس الحكومة وتضم تشكيلات من الوزراء في قطاعات مختلفة،وقد أعدت هذه اللجنة خطة وطنية للاتصالات وتقنية المعلومات تتضمن رؤية الجزائر فيما يتعلق بتكنولوجيات الإعلام والاتصال حتى أفاق 2013.سمية ديمش ،التجارة الالكترونية حتميتها وواقعيتها في الجزائر ،مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون ،جامعة منتوري ،قسنطينة ،السنة الجامعية 2010-2011 .
- يونس عرب، "الدفع الالكتروني"، معهد التدريب والإصلاح، عمان، تاريخ الاطلاع: 27 فيفري 2012.

مواقع الالكترونية :

- www.qddustour.com [1]البطاقة الذهبية تمنح للأثرياء مع دفع رسوم باهضة و تقدم خدمات متعددة، أما البطاقة الفضية تمنح العملاء، أما بطاقة فيزا إلكترون تستخدم في أجهزة الصرف الدولية، أنظر : الزحيلي وهبة، جريدة البصائر، عمان، تاريخ الإطلاع 27 فيفري 2012 على الموقع الالكتروني:(3) .www.zuhili.com

- الشافعي محمد إبراهيم محمود، النقود" الالكترونية"، الهيئة العليا لتطوير الرياض المال الإطلاع 26 فيفري 2012 على الموقع الالكتروني .www.arriadh.com
- الشافعي محمد إبراهيم محمود، النقود" الالكترونية"، الهيئة العليا لتطوير الرياض المال و الاقتصاد–، تاريخ الإطلاع 25 ديسنمبر 2011، على الموقع الالكتروني www.arriadh.com.
- حلمي جميل, كيف توقع الكترونيا" ، تاريخ الإطلاع 27 جانفي 2012، على الموقع الالكترونيwww.islamonline.net.
- لقمان وحي فاروق، "مدى قانونية البطاقات الالكترونية"، تاريخ الإطلاع : 01 أفريل 2012، على الموقع الالكتروني.www.alwatan.com
- يونس عرب، "البنوك الالكترونية بين مزايا وعيوب، شركة كنانة لتكنولوجيا المعلومات، مصر، تاريخ الإطلاع: 20 ديسمبر 2011، على الموقع الالكتروني www.kenanah.com.
- يونس عرب، "البنوك الالكترونية"، الأردن، تاريخ الإطلاع 25 ديسمبر 2011، على الموقع الالكترونيwww.arablaw.org.
- يونس عرب، "البنوك الخلوية"، أفوكاتو الجزائر أخبار و مقالات ، تاريخ الإطلاع: 21مارس 2012، على الموقع الالكتروني.www.avokato.com
- [1]يونس عرب، الدفع الالكتروني وتحديات النظامين الضريبي والجمركي"، أوراق عمل حول التجارة الالكترونية بالخرطوم، تاريخ الإطلاع 27 جانفي 2012، على الموقع الالكتروني www.arablam.org.
- "تقنيات التجارة الالكترونية – الدفعات المالية الآمنة، تاريخ الإطلاع 06 فيفري 2012 على الموقع الالكتروني.www.ecommercetechnology.org
- حيدر أمير، الدفع الالكترونية من يحميه، تاريخ الإطلاع: 10 جانفي 2012، على الموقع الالكتروني.www.islamonline.net

- البرواني طارق، نظم الدفع الالكتروني، تاريخ الإطلاع 27 جانفي 2012، على الموقع الالك تروني www.alwatan.com

المراجع بالغة الأجنبية:

- [1] (2) : Carlos Martin Et Beau Denis, "Les Paiements et Leur Sécurité", Banque De France, Consulté le : 25 Décembre 2011, http:// www.asf-france.com.
- [1] "Chiffre Chèque", Fédération Bancaire De France, Consulté le: 18 / 09 / 2005, op.cit. 57
- [1] "Master Card - Company Fact Sheet", Consulted: 25 March 2012, http//:
- [1] « L'empire khalifa » prend de l'empleur entre le 1er juillet 1999 et le15 juillet 2002 ,il multiplie les agences bancaires régionales et crée une dizaine de sociétés au capital global de 1.570.000.000.00 DA,qui forment le « Groupe khalifa » ,Voir Mokrane Ait –Larbi ;la justice du palais ,dossiers noir d'une justice sous influence ,koukou édition ;Alger ,2016 ,p.177.
- [1] Alain Bensoussan Et Yves Le Roux, "Cryptologie Et Signature Electronique", Hermes Science Publication, Paris, 1999, p 77.
- [1] ASAL :Agence Spatial Algérienne
- [1] Autorité de Régulation de la Poste et de la Télécommunication
- [1] Betroune Rassim ,Medjahed Sonia ,Les freins au développement du commerce électronique ,étude comparative entre l'Algérie et le Maroc ,Mémoire de fin de cycle pour l'obtention du diplôme de Master en sciences commerciales option finance et commerce international ,Université Abderahmane Mira ,Béjaia ,2016-2017,p.38 .

[1] Bonneau Thierry, "Droit Bancaire", Edition Montchrestien, Paris, 1994, p 41.

- [1] Carte inter Bancaire
- [1] CNUDCI : Conférence des Nation Unis sur le Commerce et le Développement
- [1] Commerce électronique (En ligne), https:// fr.wikipedia.org /wiki/commerce électronique .
- [1] Decret exécutif n° 18-112 correspondant au 5 avril 2018 fixant le modèle de l'extrait du registre du commerce délivré sous format électronique ,journal officiel ,n°21,du 11-avril 2018 ,p.6 .
- [1] En 2015 L'Algérie a connu une panne géante d'Internet au mois d'àctobre2015 ,pendant plus d'une semaine ,le pays était coupé du monde a cause d'une rupture d'un câble sous marin qui transporte 80 % de la bande passante de l'Algérie . Betroune Rassim ,Medjahed Sonia,op.cit ,p.57.

- [1] Financial Services Technology Corporation.
- [1] Gamdji Mohamadou, "La Sécurité Du Chèque", Edition L'HARRAMTTAN, Paris, P38 1992
- [1] Hakima Beduani –Kermane , « Le e-commerce pour dynamiser l'économie .(en ligne),www.hakimabedouanikermane.com/2017/11/le-e-commerce-pour –dynamiser –l-economie.html.
- [1] Information Company Fact, "Corporate Overview", Consulted: 25 March 2012, http//:
- [1] Jeronimo Newsletter N° 25 Mars 2012, "Les Carte De Crédit En 2005",Consulté le: 25 March 2012, http//: www.credit-card.ch.
- [1] L'Organisation mondiale du commerce ,(en ligne),https://fr.wikipedia.org/wiki/Organisation_mondiale-du-commerce .
- [1] L'Organisation mondiale du commerce ,le même site précédant.
- [1] L'Organisation mondiale du commerce est une organisation internationale qui s'occupe des règles régissantes le commerce international entre les pays ;au cœur de l'organisation se trouve les accords de L'OMC négociés signés à Marrakech en 1994 . L'Organisation mondiale du commerce , ,le même site précédant.
- [1] Le World Economic Forum dans son rapport de 2016 sur les évaluations réalisées par les pays en matières des TIC,L'Algérie est classée à la 103 éme place sur 175 pays,soit 9 places gagnées par apport à 2015 ,mais cela n'a pas permis à l'Algerie de sortir dela zone des pays les plusfaibles dans le domaine des TIC . Betroune Rassim ,Medjahed Sonia,op.cit ,p.57.
- [1] Loi n15-04 du 1er fevrier 2015 fixant les régles générales relatives à lasignature et la certification electronique ,JORADP n°06 du 10 fevrier 2015 .p.4 .
- [1] Ministre de la Poste et des Technologie de l'Information et de la Communication
- [1] Nabil de Sbiha , Mondialisation. ca ,05 juillet 2014 ,(En ligne),https://www.mondialisation.ca/quel-interet –a-lalgerie ,consulté le 27/11/18 .
- [1] Société d'Automatisation des Transactions Interbancaires et de Monétique
- [1] Thierry Bonneau ,Droit bancaire ,édition Montchrestien ,8émeédition ,France ,septembre 2009 ,p.359 .
- [1] Toernig Jean- Pierre et Brion François, "Les Moyens De Paiement", 1° Edition, Presses, Universitaire De France, Paris, 1999, p [90-91].